الجمعية العامة

المحاضر الرسمية

الدورة الرابعة والستون
الجلسة العامة **١١٧**
الأربعاء ١٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠، الساعة ١٥/٠٠
نيويورك

الرئيس: السيد علي عبد السلام التريكي . . . . . (الجماهيرية العربية الليبية)

نظرا لغياب الرئيس، تولى الرئاسة نائب الرئيس، السيد غارسيا غونثاليث (السلفادور).

افتتحت الجلسة الساعة ١٥/٠٥.

البند ١١٥ من جدول الأعمال (تابع)

استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب

تقرير الأمين العام (A/64/818)

مشروع قرار (A/64/L.69)

السيدة بالينثويلادياث (السلفادور) (تكلمت بالإنكليزية): نرحب بعقد هذه الجلسة المهمة، التي تتيح لنا إجراء الاستعراض الثاني لاستراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب. ونرحب أيضا بتقرير الأمين العام (A/64/818)، الذي يحدد أنشطة منظومة الأمم المتحدة في تنفيذ الاستراتيجية.

تؤكد حكومة السلفادور مجددا تأييدها الحاسم لكل التدابير التي اتخذت في إطار الأمم المتحدة في مكافحة الإرهاب الدولي. ولا بد من تنفيذ هذه التدابير وفقا لمبادئ الميثاق والقانون الدولي والاتفاقيات والاتفاقات الدولية ذات الصلة.

ونؤكد على أهمية مواصلة تعزيز تنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب استنادا إلى ركائزها الأربع. ومن المهم أيضا تعزيز العمل الذي يمكن، من خلال مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، تعزيزه فيما بين الدول لتيسير التنسيق الضروري بين مختلف المؤسسات المسؤولة عن المسألة.

ونحن مقتنعون تماما بأن مكافحة الإرهاب يجب أن يدعمها إطار قانوني يعطي الشرعية الواجبة للحكومات في تحقيق ذلك الهدف. ولهذا، فإن تشجيع اعتماد مختلف المعاهدات الدولية بشأن المسألة والتصديق عليها ودخولها حيز النفاذ مهم لتوفير الأدوات القانونية للأجهزة المشاركة في مكافحة الإرهاب لتيسير عملها.

لكننا نرى أيضا أن تدعيم وتعزيز التعاون الدولي مهم للغاية، لأنه عنصر أساسي يعزز فعالية وكفاءة منع وقمع الأعمال الإرهابية، لا سيما بفعل الطابع التنفيذي

يتضمن هذا المحضر نص الخطب الملقاة بالعربية والترجمة الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room U-506. وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في وثيقة تصويب واحدة.

الرجاء إعادة استعمال الورق

والعملي لهذا التعاون. ومن الضروري أيضا تعزيز قدر أكبر من التعاون القضائي وتبادل المعلومات فيما بين الكيانات المالية وأجهزة استخبارات الشرطة.

لقد وجه التزامنا بمكافحة الإرهاب الدولي أعمالنا داخليا وعلى الصعد الثنائية والإقليمية والدولية. ولذلك، تود السلفادور أن تؤكد مجددا وتحدد موقفها الذي يدين كل صور الإرهاب وتمويله وتنفيذه.

إن السلفادور دولة طرف في ١٥ صكا قطاعيا دوليا معنيا بالإرهاب. وفي الوقت نفسه، تواصل تكييف تشريعاتها الداخلية بشأن المسألة. والسلفادور ممتثلة لتقديم التقارير المطلوبة بموجب قرارات مجلس الأمن بشأن منع الإرهاب ومكافحته والقضاء عليه.

وفضلا عن ذلك، من الضروري أن نعزز فيما بين البلدان والدول القضاء على العوامل التي يمكن أن تثير الأعمال الإرهابية، مثل التعصب السياسي والعرقي والعنصري والديني والفجوات الاجتماعية والاقتصادية، وأن نواصل تعزيز مجال للحوار المفتوح بين جهات التنسيق الوطنية المسؤولة عن المسألة. إن ذلك ضروري بغية تعزيز تبادل الخبرات، ونظرا لأن الإرهاب يمكن أن يقترن بظواهر أخرى، مثل الاتجار بالمخدرات والأنشطة ذات الصلة، مثل الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية.

وعلى الصعيد الوطني، عززت السلفادور، مع إعادة هيكلة وتخصيص أجهزتنا للأمن العام، تنفيذها للاستراتيجية. وستواصل حكومة السلفادور تنفيذ جميع الخطوات اللازمة لمكافحة الإرهاب بجميع صوره. ولذلك نرى من الضروري أن نؤكد من جديد ونعزز التزامنا بشأن المسألة في هذه الجلسة.

السيد بارهام (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية) (تكلم بالإنكليزية): تؤيد المملكة المتحدة البيان الذي أُدلي به في وقت سابق باسم الاتحاد الأوروبي.

يبقى الإرهاب واحدا من أكبر التحديات التي تواجه السلام والاستقرار والأمن الدولي. فالتهديد الماثل لنا جميعا، بما في ذلك تهديد القاعدة والمنتسبين إليها، تهديد حقيقي. واستعراض الاستراتيجية العالمية لمكافحة الإرهاب والاعتماد المقبل لمشروع القرار A/64/L.69، مرة أخرى بتوافق الآراء، يؤكدان مجددا على التزامنا الجماعي بالعمل من خلال الأمم المتحدة لمواجهة التهديد الإرهابي. وعلينا أن نسخر ذلك الزخم الجديد لإنجاز الاستراتيجية بشكل فعال على أرض الواقع، حيث لها أكبر الأثر.

وأحد المجالات الرئيسية التي يتعين أن نركز عليها جهودنا هو بناء القدرات. وفي هذه الفترة للتقشف المالي، من الأهمية البالغة بمكان أن نحدد أولويات أنشطتنا وأن نوجهها نحو البلدان الأكثر عرضة لخطر التهديد الذي يمثله الإرهابيون. وعلينا أن نضمن أن تكون جهودنا لمواجهة التهديد الإرهابي شاملة ومنسقة بغية تجنب ازدواجية الجهود. ويلزم البلدان أن تعمل معا إذا أريد لنا أن نكلل بالنجاح.

ولذلك، نحن بحاجة إلى أن نواصل بفعالية تبادل المعلومات فيما بين الدول الأعضاء والى استخدام المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب وفرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب استخداما كاملا لتعزيز المناقشة بشأن احتياجات الدول الأعضاء من القدرات وبناء القدرات. وتشمل الفجوات الرئيسية التي يتعين بشأنها توجيه وزيادة مساعدتنا لبناء القدرات مراقبة الحدود وتمويل الإرهابيين وقطاع العدالة الجنائية وتشجيع الحوار الثقافي.

ونرحب بالتقدم المحرز نحو إضفاء الطابع المؤسسي على فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب.

وستكون فرقة العمل ذات أهمية رئيسية في تيسير الاتساق والتنسيق فيما بين الكيانات الأعضاء فيها ولعمل هذه الكيانات عبر مجموعة من المسائل، بدءا بمراقبة الحدود وانتهاء بمواجهة جاذبية التطرف العنيف. والآن في وسع مكتب فرقة العمل أن يعمل مع كيانات فرقة العمل لكفالة قيام جميع أعضائها بتعميم مكافحة الإرهاب في أعمالهم وتقييم الأثر الذي تحدثه أعمالهم في تحقيق أهداف الاستراتيجية.

وبغية التنفيذ الكامل لجميع الركائز الأربع للاستراتيجية، علينا أن نجد سبلا جديدة للعمل بأكبر صورة ابتكارية مع مجموعة من الشركاء الجدد بشأن مكافحة الإرهاب. وعلينا تعزيز اتصالنا العالمي مع جماعات المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص ووسائط الإعلام. ويلزمنا العمل بفعالية لبناء شبكات على الصعد المحلية والوطنية والإقليمية لمساعدتنا على إحراز في نتائج مكافحة الإرهاب. ولمساعدتنا على بناء تلك الشبكات الجديدة، نحن بحاجة إلى تحسين صياغة أعمال الأمم المتحدة. وذلك سيقطع شوطا طويلا نحو طمأنة الآخرين بأن أعمال الأمم المتحدة بشأن مكافحة الإرهاب تتجاوز الجهود الشاقة لإنفاذ القانون، كما أنه يعمل على المساعدة في معالجة الأسباب الجذرية للإرهاب. وإضافة إلى ذلك، ينبغي أن ننظر في كيفية تمكننا من إدماج إسهام المجتمع المدني في التقييمات القطرية وإضفاء الطابع الرسمي على علاقتنا.

إن التهديد الإرهابي آخذ في التطور. وأحد النماذج هو الاتجاهات الجديدة السائدة بين منتسبي القاعدة نحو الاختطاف لغرض دفع فدية. وتعتقد الأمم المتحدة أن مجتمع مكافحة الإرهاب بحاجة إلى أخذ هذه المسألة على محمل الجد. ونحن ندرك تماما من التجربة المباشرة مدى صعوبة حالات الاختطاف. كما نعلم الآن أنه لا يمكن دفع الفدية بوصفه شرا لا بد منه أو النظر إليه كجزء من مجموعة الوسائل الشرعية المستخدمة لتسوية حالات الاختطاف.

وبالنسبة للعديد من الجماعات الإرهابية، تشكل الفدية مصدرا حيويا للأموال من أجل تمويل اللوازم الأساسية لعملياتها – الأسلحة واللوجستيات والتجنيد. وفيما يزداد إنفاق هذه الجماعات، يزداد أيضا التهديد الذي تمثله. وحينما يمكن تدبير الهجمات الرئيسية مقابل عشرات الآلاف من الدولارات، فإن مبلغ مليون دولار يقطع شوطا طويلا للغاية.

وفي كانون الأول/ديسمبر الماضي، اتخذ مجلس الأمن القرار ١٩٠٤ (٢٠٠٩)، الذي أكد فيه صراحة على أن مدفوعات الفدية تخضع لتدابير تجميد الأصول. فإذا دفعت إحدى الدول فدية إلى فرد أو جماعة مدرجة في قائمة الجزاءات، فإنها تخالف الجزاءات المفروضة بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة. وهو أمر بتلك البساطة في القانون، ولكننا نقر بأن تنفيذه قد يشكل تحديا لبعض الدول. ولذلك نحن نرحب بخطط لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) بشأن القاعدة وطالبان للنظر في تداعيات النظام من حيث تطبيقه على مدفوعات الفدية.

ويجب ألا ننسى أن التأثير المدمر للإرهاب على ضحاياه وأسرهم في العديد من أجزاء العالم هو الذي يدفعنا إلى أن نجتمع في نيويورك لمعالجة المشكلة. وتشكل الاستراتيجية العالمية منتجا هاما لجهودنا، وهي تبرز بحق محنة ضحايا الإرهاب. ولذلك فإن الأمم المتحدة تناشد فرقة العمل بذل المزيد من الجهود لاستخدام سلطتها العالمية الفريدة لعقد الاجتماعات لجمع الضحايا وسماع أصواتهم وقصصهم، والاستفادة من الندوة الناجحة التي عقدت في عام ٢٠٠٨. وإضافة إلى ذلك، ينبغي لفرقة العمل أن تقوم بالمزيد من العمل الفعال لدعم الأعمال وإبراز الإسهامات الهامة التي يقدمها المجتمع المدني في مكافحة الإرهاب.

السيد شين بونام (جمهورية كوريا) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أعرب عن تهانيّ الصادقة لرئيس الجمعية على عقد هذه الجلسة الهامة لاستعراض التقدم المحرز في تنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب، بعد الاستعراض الأول الذي جرى في عام ٢٠٠٨.

ونحن نشيد بأعمال السفير أبو الكلام عبد المؤمن، الذي قاد عملية استعراض الاستراتيجية وأعد مشروع القرار الذي ينتظر أن تبت فيه الجمعية العامة (A/64/L.69).

كما أود أن أغتنم هذه الفرصة لأعرب عن تقديرنا للأمين العام ولموظفيه على التقرير الشامل والذاخر بالمعلومات الوارد في الوثيقة A/64/818، والمؤرخ ١٧ حزيران/يونيه ٢٠١٠، الذي طلبته الجمعية العامة في القرار ٦٢/٢٧٢.

وتشاطر جمهورية كوريا شعور المجتمع الدولي بالقلق حيال الإرهاب بوصفه تهديدا خطيرا للسلام والأمن الدوليين. وفي ذلك الصدد، تدين جمهورية كوريا بقوة جميع أعمال الإرهاب، بصرف النظر عن أشكاله ومظاهرة ودوافعه المزعومة.

إن استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب، التي اعتمدتها الجمعية العامة بالإجماع في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦، وفرت أساسا قويا لاضطلاع المجتمع الدولي بالأنشطة الشاملة والمنهجية لمكافحة الإرهاب. وينبغي لأي نهج فعال لمكافحة الإرهاب أن يواجه جميع جوانب الإرهاب، بما في ذلك تعزيز إنفاذ القانون وبناء قدرات الدول ومنع حصول الإرهابيين على الأسلحة – وبخاصة أسلحة الدمار الشامل – وقمع تمويل الإرهاب، وتسهيل التعاون بين القطاعين العام والخاص والدفاع عن حقوق الإنسان. وجمهورية كوريا، وهي مقتنعة اقتناعا كاملا بضرورة بذل جهود شاملة ومنهجية لمكافحة الإرهاب، تشارك بشكل فعال في التعاون الدولي وتعزيز تدابيرها المحلية لمكافحة الإرهاب.

ويمكن لمواجهة الظروف المفضية إلى انتشار الإرهاب التي من الممكن أن يستخدمها الإرهابيون أن تعمل على استكمال جهود المجتمع الدولي لمكافحة الإرهاب. وتبذل مجموعة من الجهود على الصعيد العالمي، بما في ذلك تخفيف التهميش الاجتماعي – الاقتصادي وتعزيز الحوار فيما بين الحضارات وإدماج الأقليات العرقية والدينية. وفي ذلك الصدد، ضاعفت جمهورية كوريا ثلاث مرات مساعدتها الإنمائية الرسمية منذ عام ٢٠٠٠ وهي ستواصل دعم الجهود الدولية في مجالات من بينها تخفيف حدة الفقر ومكافحة الأمراض وتنمية الموارد البشرية وتحقيق التنمية المستدامة، التي في وسعها أيضا أن تكون قيمة في الجهود الرامية إلى مواجهة الظروف المفضية إلى انتشار الإرهاب.

وقد راجعت جمهورية كوريا التوجيه الوطني لديها المتعلق بأعمال مكافحة الإرهاب، الذي يشكل الأساس القانوني الرئيسي الذي يقوم عليه النظام الكوري لمكافحة الإرهاب. ويحدد التوجيه أدوار ومسؤوليات السلطات والمكاتب المعنية، ويمكن الأجهزة الحكومية من اعتماد التدابير اللازمة للاستجابة لمختلف أنواع الأعمال الإرهابية.

ولمنع تمويل الإرهاب، سنت جمهورية كوريا قانون حظر تمويل جرائم ترويع الجمهور في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨. والهدف الرئيسي للقانون هو تنفيذ الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب، وبالتالي، مراقبة عمليات غسل الأموال التي تقوم بها التنظيمات الإرهابية في البلد وعبره. وبفضل انضمام جمهورية كوريا إلى فرقة العمل المالي التابعة لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩، فقد تمكنت من المشاركة بفعالية في عملية

وضع وتنقيح معايير عالمية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وتعزيز التعاون الدولي في هذا المجال.

كما تستخدم جمهورية كوريا تكنولوجيا المعلومات المتقدمة لديها للاضطلاع بدور ريادي في مكافحة الإرهاب الإلكتروني. وتشكل الهجمات الموزعة لرفض تقديم الخدمة تذكرة قوية بقدرة الهجمات الإلكترونية على شل المرافق الأساسية الوطنية. وفضلا عن الاستراتيجية العالمية لمكافحة الإرهاب، حان الوقت الآن للقيام بمحاولة جدية أخرى لاعتماد اتفاقية شاملة بشأن الإرهاب الدولي ستعزز الشبكة القانونية لمنع الإرهاب الدولي.

وقد بذلت جمهورية كوريا جهودا لمساعدة دول أخرى على بناء وتعزيز قدرتها على مكافحتها الإرهاب من خلال مختلف البرامج المعنية بتقديم المساعدة. وتنطوي هذه البرامج على مشاركة الوكالات الحكومية. وهي تشمل طائفة واسعة من المشاريع، مثل منع الجريمة وكفالة العدالة الجنائية، وتحقيقات علم الطب الشرعي، ومنع غسل الأموال، والأمن البحري، والأمن الإلكتروني ومراقبة المخدرات.

وقد انضمت جمهورية كوريا عضوا في لجنة المساعدة الإنمائية التابعة لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩. وستواصل جمهورية كوريا تطوير برنامجها لتقديم المساعدة من حيث جوهره وبهدف توسيع نطاق التعاون، بصورة تجسد الاحتياجات في ميدان بناء القدرة على مكافحة الإرهاب.

وإذ ترحب جمهورية كوريا بالتقدم المحرز صوب الانتهاء من إضفاء الطابع المؤسسي على فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب، فإنها تتوقع أن تواصل فرقة العمل الاضطلاع بدور مهم لكفالة التنسيق والاتساق الشاملين في جهود منظومة الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب. ولدى تعزيز التعاون الدولي وبناء القدرات.

وقد سعت جمهورية كوريا، باعتبارها دولة طرفا في الصكوك القانونية الدولية الرئيسية لقانون حقوق الإنسان وقانون اللاجئين والقانون الإنساني الدولي، إلى كفالة امتثال مختلف تدابير مكافحة الإرهاب لديها لالتزاماتها بموجب تلك الصكوك القانونية الدولية. وتتشاطر جمهورية كوريا الرأي القائل إن الجهود الفعالة لمكافحة الإرهاب وحماية حقوق الإنسان أمرين غير متناقضين، بل يعزز بعضهما البعض.

لقد أظهرت الهجمات الإرهابية التي وقعت مؤخرا بصورة واضحة للغاية أن الإرهاب اعتداء عشوائي على الإنسانية. ولا يمكن ربط الإرهاب بجنسية محددة أو دين أو حضارة أو ثقافة بعينها. فهو تهديد مشترك نواجهه جميعا، وبالتالي، فإنه يتطلب التضامن من جانب المجتمع الدولي. وإذ تقف جمهورية كوريا وقفة رجل واحد لتحقيق هدف كفالة الأمن والسلام في العالم، فإنها تغتنم هذه الفرصة لتؤكد مجددا التزامها القوي بالجهود الدؤوبة التي يبذلها المجتمع الدولي لمكافحة الإرهاب.

السيد ستور (الدانمرك) (تكلم بالإنكليزية): لقد أوجز الوفد البلجيكي بوضوح مواقف الاتحاد الأوروبي. وأود، بطبيعة الحال، أن أؤيد تماما ذلك البيان وأشدد على بعض النقاط العامة استنادا إلى تجربتنا.

تشكل هذه الجلسة فعلا مناسبة ليس فحسب لاستعراض الاستراتيجية ولكن للاحتفاء أيضا بذلك الإنجاز التاريخي، الذي يوحد فيما بيننا جميعا استنادا إلى نهج واحد وشامل. وإنه لإنجاز رائع حقا بشأن مسألة حساسة وخلافية للغاية مثل مسألة مكافحة الإرهاب. ولئن كان من حقنا أن نحتفل أيضا أثناء الاستعراض المقبل للاستراتيجية، يجب علينا أن نظل طموحين. ولا تزال الاستراتيجية إطارا كافيا غير أنه ينبغي أن نجعلها تحدث أثر أكبر في الميدان. فالأمر يشبه

ركوب الدراجة الهوائية. عليك أن تواصل تحريك الدواستين، وإلا فإنك ستسقط أرضا.

ولدى المضي قدما، نقترح أن نسترشد بالعناصر التالية. يجب علينا أن نحطم الحواجز بين المجتمع الأمني والمجتمع الإنمائي وجدولي أعمالهما. فمن الواضح على نحو متزايد أن أوجه الخلاف هذه مصطنعة وأن هناك علاقة وطيدة بين الأمن والتنمية. فلن ننعم بأي أمن حقيقي بدون تحقيق التنمية ولن نحقق أي تنمية فعلية بدون استتباب الأمن. ويصدق هذا القول على جميع بلداننا، بغض النظر عن مستوى التنمية لديها.

إن إدراج بناء القدرة على مكافحة الإرهاب باعتبارها جانبا من جوانب البرامج الإنمائية مهمة حساسة لكنها ضرورية. وقد تعلمنا من تجربتنا الوطنية باعتبارنا بلدا مانحا هاما أن هذا الأمر ممكن. كما يسلط تقرير الأمين العام (A/64/818) الضوء على الصلات بين جدولي الأعمال المتعلقين بالتنمية والإدماج الاجتماعي، مثل الأثر الذي يمكن أن يحدثه توفير فرص العمالة للشباب على الحد من التهميش، وبالتالي، تقليل احتمالات وقوعهم فريسة للتطرف والتجنيد.

وبمبادرة من الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا وتحت إشرافها، شاركت الدانمرك في تنظيم الاجتماع الأول لمراكز التنسيق في ميدان مكافحة الإرهاب في منطقة الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، في ربيع عام ٢٠١٠. ومن بين أهم النقاط التي نجمت عن تلك العملية بالتحديد العلاقة المترابطة القوية بين مجموعة من التحديات الأمنية والإنمائية المترابطة وضرورة معالجتها بصورة متزامنة. وهناك تقرير يحدد هذه النقاط أعده المركز المعني بالتعاون العالمي لمكافحة الإرهاب، ونأمل أن تقوم بلدان المنطقة، والدول الأعضاء في الأمم المتحدة ومنظومة الأمم المتحدة بمتابعة التوصيات. وستبذل الدانمرك قصارى جهدها لتيسير ذلك.

وجميع أجزاء منظومة الأمم المتحدة ينبغي أن تشارك مشاركة كاملة في هذه العملية. ولا بد من الإشادة بفرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب على جهودها في هذا الصدد. ولدى المضي قدما، ينبغي أن تشرك على نحو متزايد في هذا المسعى أجهزة الأمم المتحدة العاملة أيضا من المنظور الإنمائي. وينطبق هذا الأمر على برنامج الأمم المتحدة الإنمائي تحديدا، وعلى منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة أيضا. كما أنه أمر مهم للغاية لأن تدابير مكافحة الإرهاب والتطرف ينبغي أن تتجسد في الخطط الإنمائية الوطنية أو الاستراتيجيات الوطنية للحد من الفقر التي تقر بالروابط بين الاستراتيجيات الإنمائية والأمنية إذا كنا نريد أن نحدث أثرا.

إن بعض أجهزة الأمم المتحدة، مثل شعبة منع الإرهاب التابعة لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، وعلى نحو متزايد، المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، تعمل في الميدان سواء بتنفيذ المشاريع أو تحديدها. وينبغي مواصلة تعزيز هذا التواجد في الميدان، ويتعين على الأجهزة الأخرى التابعة للأمم المتحدة أن تستلهم هذا العمل، الذي ينبغي أن يتجسد بصورة مناسبة أيضا فيما يتعلق بتجديد ولاية المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب في وقت لاحق من هذا العام.

ولا بد من إبداء الالتزام وبذل الجهود من جانب كل بلد على حدة، وتوليه زمام الأمور فيما يتعلق بهذه التدابير. غير أنه لا يمكننا المبالغة مهما حاولنا في التشديد على أهمية المنظمات الإقليمية والمراكز الإقليمية.

والإرهاب، بحكم طابعه، ظاهرة عابرة للحدود، وينبغي مواجهته بهذه الصفة. وقد زودتنا إندونيسيا وأستراليا بمبادرة يمكن أن نهتدي بإنشاء مركز جاكارتا للتعاون في مجال إنفاذ القانون. فالمركز يضطلع بدور هام، ليس لأكثر

الدولتين المعنيتين بصورة مباشرة فحسب بل لكامل منطقة جنوب شرق آسيا، وهو يتلقى الآن دعما كبيرا من المانحين الآخرين. وتشكل الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية وبرنامج الهيئة الحكومية الدولية لبناء قدرات مكافحة الإرهاب إجراءين رئيسيين في شرق أفريقيا، وتضطلع الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا بدور أكبر في غرب أفريقيا. ولذلك نحن نرى أن إنشاء أي مؤسسة يمكن أن تنجز لجنوب آسيا ما ينجزه مركز جاكارتا لجنوب شرق آسيا أمر هام للغاية، ويحدونا الأمل في أن يلقى هذا البرنامج دعما واسعا وأن يمضي قدما بسرعة.

ومع أن هدف مكافحة الإرهاب هدف مشترك في جميع أرجاء العالم، تثار تساؤلات بشأن الوسائل التي تستخدم فيه. فهناك تصور وشاغل في الرأي العام العالمي مفادهما أن الجهود الرامية إلى تعزيز إنفاذ القانون وغيرها من القدرات الأمنية المتصلة بمكافحة الإرهاب أدت في بعض الأحيان إلى ارتكاب انتهاكات لحقوق الإنسان وإلى قمع المجتمع المدني والمعارضة الشرعية. ونحن بحاجة مستمرة إلى كفالة أن تكون الأدوات المستخدمة في مكافحة الإرهاب، مثل الجزاءات المستهدفة، ممتثلة بشكل كامل لمعايير حقوق الإنسان ومبرزة لضمانات مراعاة الأصول القانونية. وإن لم تكن كذلك، فإننا سنؤدي إلى تقويض شرعية مكافحتنا، ومن ثم فعاليتها. فمكافحة الإرهاب وحماية حقوق الإنسان ليسا هدفين متعارضين بأي حال من الأحوال. وفكرة إجراء أي مقايضة بينهما فكرة مزيفة.

وفي هذا الصدد ينبغي أن نمضي قدما وأن نجمع بين مجتمع الأمن ومجتمع حقوق الإنسان. وينبغي ألا يكون النهج المتبع نهجا أيديولوجيا بل نهجا عمليا. ويلزم أن نركز على التدابير الملموسة التي اتخذناها، لنبقى فعالين في مكافحتنا المشتركة للإرهاب، ولمحاولة تحديد سبل أقصى حد لمراعاة الأصول القانونية وغيرها من الضمانات لكل تدبير. وأفضل فهم لهذا الأمر على مستوى الممارس، وربما في شكل أفضل الممارسات، سيتمثل في تقديم إسهام هام في تنفيذ الاستراتيجية.

لقد قطعنا شوطا طويلا. وإذا أردنا أن نحتفل بالاستراتيجية مرة أخرى في ظرف سنتين، يلزمنا أن نواصل الالتزام بالمشاركة والتعاون والتنفيذ على أعلى المستويات وفي جميع الهيئات ذات الصلة. ونحن على ثقة بأن هذا الأمر سيحصل.

السيد أوليباري (كوستا ريكا) (تكلم بالإسبانية): إنني أشعر بالامتنان على تنظيم هذه الجلسة، التي نرى أنها تعقد في أكثر وقت مناسب. فأعمال الإرهاب تشكل اعتداء مباشرة وبشعا على حقوق الإنسان وأحد أخطر التهديدات للسلام والأمن لجميع الشعوب. ولذلك نحن ندين بشكل قاطع الإرهاب وأي حجة تستخدم لتبريره أو، الأسوأ من ذلك، تمجيده.

وفي ضوء ذلك، تود كوستا ريكا أن تغتنم هذه الفرصة لتعرب عن شاغلين. الشاغل الأول يتصل بزيادة التضافر بين استراتيجيات وصلات وأساليب الجماعات الإرهابية واستراتيجيات وصلات وأساليب الجريمة المنظمة. فهناك علاقة متزايدة بين تهريب الأسلحة الذي يمارسه الإرهابيون وغيرهم من المجرمين وغسل الأموال وتهريب المخدرات بل والاتجار بالبشر واستغلالهم. وشاغلنا الثاني هو أن احتمال زيادة الانتشار النووي قد يسهل حصول الإرهابيين في المستقبل على عناصر لديها قدرات للدمار الشامل.

والاستنتاج واضح. فنحن نجابه بأخطار وشبكات متزايدة التعقيد والحجم، لا بد للمجتمع الدولي في مواجهتها أن يقدم استجابة منظمة ومتسقة وحازمة وذكية ومنهجية وجهازية. وإذا اتخذنا هذا النهج للتفكير والعمل، يجب

ألا ننظر فيما إذا كنا ننجز بشكل جيد العمل الذي قررنا أن نقوم به فحسب، بل أيضا ماهية المذاهب والأساليب الجديدة التي يفرضها الواقع علينا.

وهذا الاستعراض الثاني للاستراتيجية العالمية هو تحديدا ما يتيح لنا الفرصة مرة أخرى للنظر في التقدم المحرز أو الإخفاقات في تنفيذ الاستراتيجية، واستيعاب الدروس التي ستمكننا من تحسينها، واستنادا إلى تلك الدروس، مواصلة إحراز التقدم على مستوى يتناسب مع حجم هذه الشبكات وطابعها.

وترى كوستاريكا أن الركائز الأربع للاستراتيجية تتسم بنفس الأهمية ويستكمل بعضها بعضا. وواجبنا بوصفنا دولا يتمثل في تعزيز تطبيقها المنصف والمنسق على نطاق وطني وعالمي وإقليمي. وبما أن بلدي يؤمن إيمانا جازما بتعددية الأطراف والقانون الدولي، فإن أهمية احترام حقوق الإنسان في مكافحة الإرهاب نقطة أساسية في سياسة كوستاريكا الخارجية. فاعتماد سياسات فعالة لمكافحة الإرهاب وحماية حقوق الإنسان أمران يعزز كل واحد منهما الآخر. ولهذا السبب، وبدون أن تفقد مكافحة هذه الآفة فعاليتها، فإنها ينبغي أن تدار وفقا لميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي.

وفي هذا الصدد، تتسم جهود تحسين الشفافية والمساءلة بأهمية خاصة في عمليات إدراج الأشخاص والكيانات المرتبطة بالقاعدة وطالبان في قائمة مجلس الأمن الموحدة، المنشأة وفقا للقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) ورفعها من القائمة. وضرورة إنشاء نظام نزيه وسريع يسمح للأشخاص المدرجين في القائمة بممارسة حقهم في الدفاع عن أنفسهم أمر أساسي. وترى كوستاريكا أن تعيين السيدة كيمبرلي بروست أمينة للمظالم من أجل مكافحة الإرهاب خطوة هامة في ذلك الاتجاه، ونحن نرحب به.

واقتناعا من كوستا ريكا، وامتثالا لتعهداتها والتزاماتها، فإنها اتخذت خطوات هامة لمكافحة الإرهاب على الصعد الوطنية والعالمية والإقليمية. ففي عام ٢٠٠٦، أنشأنا لجنة مشتركة بين المؤسسات معنية بمكافحة الإرهاب وهي توحد جميع الهيئات المشاركة في هذا المجال في إطار جهود التنسيق التي يضطلع بها مكتب الرئيس. وتقيم اللجنة علاقات مع كلتا لجنة الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب ولجنة البلدان الأمريكية لمكافحة الإرهاب التابعة لمنظمة الدول الأمريكية. وفي ١٦ آذار/مارس ٢٠٠٩، قمنا بسن قانون لتعزيز مكافحة الإرهاب، وهو، ضمن تدابير أخرى، يستكمل إجراءات مكافحة الإرهاب والاتجار بالمخدرات وغسل الأموال والاتجار بالبشر والأنشطة الإجرامية ذات الصلة. وإضافة إلى ذلك، يرتب القانون لإنزال عقوبات صارمة على من يساعدون على تشجيع الإرهاب ويعرف تمويل الإرهاب بوصفه جريمة ويتضمن نظاما لمنع هذا النشاط ومراقبته وقمعه ويحدد شروطا لزيادة الشفافية وتوعية العملاء بالأنشطة المالية.

وعلى الصعيد الدولي، شاركت كوستاريكا مع غيرها من الدول الأعضاء في العملية الدولية بشأن التعاون العالمي في مكافحة الإرهاب – وهي اليابان وسلوفاكيا وسويسرا وتركيا – في تنظيم حلقة عمل دولية للمنسقين الوطنيين لمكافحة الإرهاب، وعقدت حلقة العمل الدولية في فيينا في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩. وبهذه الطريقة، نحن ننضم إلى النرويج والنمسا ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة وفرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب والمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب.

وعلى الصعيد الإقليمي، يتعاون بلدنا تعاونا وثيقا في الجهود المختلفة، وبخاصة لجنة البلدان الأمريكية لمكافحة

الإرهاب، التي يشكل تنسيقها مع لجنة الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب، أمرا أساسيا لبلداننا.

وفي أمريكا الوسطى، بيئتنا الجغرافية والتاريخية المباشرة، قمنا بزيادة وتحسين التعاون فيما بين بلداننا. غير أن ضعفنا الاقتصادي يقلل القدرة المباشرة لحكوماتنا على مكافحة الإرهاب، وخاصة، الجريمة المنظمة. وفي ضوء تجربتنا في أمريكا الوسطى، نعتقد أنه ينبغي أن يحسن المجتمع الدولي تعاونه مع تلك البلدان التي، رغم رغبتها في مكافحة هذه الآفة، لا تملك الموارد الكافية للقيام بذلك.

وأختتم بياني بإعادة تأكيد التزامنا بمكافحة الإرهاب في إطار التزام أوسع بحقوق الإنسان ورفاه وأمن وسلام مواطنينا ومواطني العالم بأسره.

السيد بادجي (السنغال) (تكلم بالفرنسية): أؤيد البيان الذي أدلى به ممثل الجمهورية العربية السورية باسم الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي، وأرحب بإجراء الاستعراض الثاني الذي يتم كل سنتين لتنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب، والذي يتيح فرصة رائعة لنؤكد مجددا التزامنا الثابت بالعمل معا للتصدي للتهديد المُتمثل في الإرهاب.

وأرحب أيضا بتعيين زميلنا وصديقنا، الدكتور أبو الكلام عبد المؤمن، الممثل الدائم لبنغلاديش، ميسرا للاستعراض الثاني من الاستعراضات التي تجرى كل سنتين. لقد أكدت الطريقة الممتازة التي أدار بها المفاوضات بشأن مشروع القرار (A/64/L.69) المعروض علينا مؤهلاته الكبيرة باعتباره أكاديميا ودبلوماسيا، والتي نعرفها بالفعل. وأود أيضا أن أشيد بجميع أفراد الفريق الذي دعمه في الاضطلاع بمهمته.

لقد توج الاعتماد التاريخي في ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦ للاستراتيجية العالمية لمكافحة الإرهاب بلا شك تعبئتنا الجماعية للقيام باستجابة عالمية منسقة لآفة الإرهاب. وفي الحقيقة، إن نطاق التهديد الإرهابي يتعذر أن تتصدى له بفعالية أي دولة بمفردها. وهنا تكمن مزايا الاستراتيجية العالمية لمكافحة الإرهاب، التي سيمثل تنفيذها بشكل شامل ومتوازن وفعال خطوة كبيرة إلى الأمام في كفاحنا للقضاء على الإرهاب.

وكما تنص الفقرة ١٤ من القرار ٢٧٢/٦٢، فإن المهمة التي نضطلع بها مرة أخرى في هذا الاستعراض الثاني الذي يجرى كل سنتين للاستراتيجية العالمية لمكافحة الإرهاب هي تقييم تنفيذها بغية تقييم التقدم الذي تحقق بالفعل، وتحديد المجالات التي تتطلب إجراءات إضافية وتحديد، قبل شيء، الثغرات المحتملة بغية إجراء التصويبات اللازمة.

ونحن بحاجة، في المقام الأول، إلى تقييم تنفيذ الاستراتيجية من جانب الدول الأعضاء، التي تتحمل المسؤولية الأساسية في ذلك الصدد، وتقييم الإجراءات المتخذة في ذلك الإطار داخل منظومة الأمم المتحدة وعلى الصعيد الإقليمي. ويوافينا تقرير الأمين العام (A/64/818)، الذي نرحب بنشره، بمعلومات ضافية عن الأنشطة التي اضطلعت بها منظومة الأمم المتحدة لتنفيذ الاستراتيجية العالمية لمكافحة الإرهاب منذ الاستعراض الأول من الاستعراضات التي تجرى كل سنتين. ولدينا أيضا فرصة لتبادل المعلومات خلال هذه المناقشة بشأن ما فعلناه كدول أعضاء في هذا المجال. ولذلك نأمل أن يسمح لنا هذا الاجتماع بالاتفاق على الإجراءات الأساسية المطلوب اتخاذها، على كل المستويات المحددة في الاستراتيجية، بغية تعزيز تنفيذها، الذي يسير بالفعل في المسار الصحيح، وإعطائه المزيد من الزخم.

إنه لمن دواعي السرور ملاحظة تحقق تقدم كبير في التنفيذ منذ الاستعراض الأول من الاستعراضات التي تجرى كل سنتين، والذي عقد في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦. وقد تحقق هذا التقدم، بصفة خاصة، نتيجة الإجراءات التي اتخذها الدول على الصعيد الوطني وفي إطار التعاون الإقليمي أو الدولي. وهو يمثل، كما ذكر تقرير الأمين العام، ثمرة الجهود الكبيرة التي بذلتها الكثير من هيئات الأمم المتحدة وبرامجها وصناديقها ووكالاتها المتخصصة والمنظمات الإقليمية والمنظمات غير الحكومية لتعزيز، من جملة أمور، التنمية الاقتصادية ومنع نشوب الصراعات وإقامة السلام والحوار بين الحضارات. ومن بين الأنشطة التي اضطلع بها في هذه المجالات، تكتسي المبادرات الرامية إلى تعزيز الحوار بين الثقافات والأديان أهمية خاصة في الكفاح للقضاء على الظروف التي تفضي إلى انتشار الإرهاب، لأنها تعزز تفاهما أفضل بين الشعوب وظهور ثقافة المزيد من التسامح.

ولا شك في أن الحوار بين الحضارات، ومكافحة التحيز، والتسامح وتعزيز التعاون بين الأديان والثقافات من بين أكثر الطرق فعالية لتعزيز التعاون وتحقيق النجاح في مكافحة الإرهاب. وبتجديد مثل السلام والحوار والتسامح، سنسهم بفعالية في مواجهة التحدي المتمثل في أن نكفل للأجيال الحالية والمقبلة عالما ينعم بالسلام وأكثر أمنا، خاليا من الكراهية والعنف اللذين لا مبرر لهما.

ويكمن التحدي الآخر الذي لا بد أن نتصدى له لدى مكافحة الإرهاب في تحقيق التنمية. وفي هذا الصدد، ثمة حاجة إلى التشديد على أنه، بالإضافة إلى جهودنا لإقامة حوار حقيقي بين الشعوب ومكافحة الكراهية التي لا مبرر لها والجهل، من الضروري أن نعمل على تهيئة ظروف معيشة لائقة للجميع، عن طريق مكافحة الفقر المدقع من خلال التزام حقيقي بتعزيز التنمية.

إن الاتساق على نطاق المنظومة لدى مكافحة الإرهاب، وبناء القدرة وتقديم المساعدة إلى الدول الأعضاء، أمور مهمة للتنفيذ الشامل والمتساوي لركائز الاستراتيجية الأربع. ووفقا للتقرير، فإن المنهجية التي وضعتها فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب في سياق مبادرتها للمساعدة المتكاملة، بما يسمح للدول بطلب مساعدة أعضاء فرقة العمل باتباع إجراء بسيط عن طريق مركز تنسيق وحيد، تستحق الإشادة في هذا الصدد. وأرحب أيضا باتخاذ القرار ٢٣٥/٦٤ بشأن إضفاء الطابع المؤسسي على فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب في ٢٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩، الذي يدعو إلى زيادة التفاعل بين الفرقة والدول الأعضاء.

ولقد برهنت السنغال على التزامها بمكافحة الإرهاب باعتماد سلسلة من التدابير الداخلية لتعزيز الآليات القانونية والمؤسسية القائمة ذات الصلة، وبالتعاون تعاونا فعالا في الكفاح ضد الإرهاب على الصعد الثنائية والإقليمية والدولية.

وبلدي، بصفته طرفا في ١٣ اتفاقية دولية ذات صلة لمكافحة الإرهاب، مقتنع بأن نجاح مسعانا المشترك للقضاء على الإرهاب سيتوقف في نهاية المطاف بدرجة كبيرة على الجهود المشتركة لجميع الأطراف الفاعلة المعنية في إطار تعاون دولي مخلص وديناميي وشامل. كما تشارك السنغال على الصعيد الإقليمي، في جملة أمور، بصفتها عضوا في تجمع الساحل والصحراء، في منتدى ممثلي أجهزة الاستخبارات للدول الثلاث والعشرين الأعضاء في التجمع، والذي يوفر إطارا لتبادل المعلومات وتقييم الخطر الإرهابي.

كما أننا نشارك بفعالية في الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، ونتقدم بخالص الشكر للدانمرك على مساعدتها القيّمة لبلدان منطقة غرب أفريقيا دون الإقليمية. وفي الوقت

ذاته، فإن السنغال عضو أيضا في الشراكة العابرة للصحراء الكبرى لمكافحة الإرهاب والتي تسعى إلى تعزيز قدرات دولها الأعضاء في مجال مكافحة الإرهاب.

وختاما، أود أن أعيد التأكيد على الأهمية التي توليها السنغال لاحترام قانون حقوق الإنسان والقانون الدولي في مكافحة الإرهاب.

السيد عميش (الأردن): لبلادي تاريخ طويل في معالجة ومحاربة ظواهر العنف والإرهاب، فقد تعرض الأردن منذ وقت مبكر لمحاولة المساس بأمنه الوطني. منذ اغتيال مؤسس المملكة المغفور له جلالة الملك عبد الله الأول بن الحسين، كما استهدف الإرهاب أيضا مواطنينا ومؤسساتنا في الداخل والخارج. لذا فإن من السياسات الثابتة للأردن إدانة الإرهاب بكل أشكاله وصوره أيا كان مرتكبوه، وأياً كانت أغراضه، وفي أي مكان ارتُكب. ويؤمن الأردن بأن الإرهاب هو آفة عالمية يتطلب القضاء عليها واجتثاثها تضافر جميع الجهود الدولية كون الإرهاب لا يعرف حدودا ولا ينتمي إلى وطن، وهو يعد من أحد أشد الأخطار التي تهدد السلم والأمن الدوليين اليوم.

إن القضاء على الإرهاب لا يكون فحسب من خلال التدابير الأمنية الرادعة والإجراءات الإدارية والاحترازية، وإنما أيضا من خلال معالجة الأسباب الكامنة وراءه والمؤدية إلى انتشاره بشكل خاص السياسية والاقتصادية والقانونية منها. ويؤكد الأردن على وجوب احترام سيادة القانون وحماية حقوق الإنسان في الجهود الرامية لمحاربة الإرهاب على الصعيدين الوطني والدولي. وفي ذات السياق، يشدد الأردن على رفضه لربط الإرهاب بأي جماعة أو ثقافة أو دين أو حضارة، لكون الإرهاب آفة تعاني منها البشرية كلها على اختلاف نظمها وأفكارها ومعتقداتها، وقد جاءت رسالة عمان لتنشر ثقافة السلام والتوازن والاعتدال.

لقد كان اعتماد الجمعية العامة لاستراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب بأركانها الأربعة في عام ٢٠٠٦ (القرار ٢٨٨/٦٠) أهمية كبيرة، ويولي الأردن اجتماعنا اليوم لمراجعة تنفيذ هذه الاستراتيجية ذات الأهمية، حيث نؤكد توحدنا في إدانتنا للإرهاب ومحاربته.

واسمحوا لي، سيدي الرئيس، أن أشكر سعادة السفير عبد المؤمن الممثل الدائم لبنغلاديش والفريق العامل معه على الجهود المبذولة في سبيل التوصل إلى مشروع القرار الخاص بالاستراتيجية اليوم. ونشكر أيضا الأمين العام على تقريره (A/64/818)، ”استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب: أنشطة منظومة الأمم المتحدة لتنفيذ الاستراتيجية“، ومن جهة أخرى، أؤكد على أهمية العمل الذي تضطلع به فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب.

لقد أتخذ الأردن في إطار مكافحة الإرهاب إجراءات محكمة وشاملة وبما يضمن الحفاظ على سيادة القانون وعلى الأمن والاستقرار، ففي مجال التشريعات الوطنية، عمل الأردن على تعديل التشريعات الوطنية لتتواءم مع الاتفاقات والالتزامات الدولية بحيث جرى تعديل قانون العقوبات الأردني، وإقرار قانون منع الإرهاب، وتعديل قانون مكافحة غسل الأموال بما ينسجم مع الجهد الدولي في ملاحقة وتتبع الإرهاب والحد من آثاره المدمرة.

وفي مجال الإجراءات التنفيذية، يحظر الأردن استخدام أراضيه من قبل التنظيمات الإرهابية وذلك من خلال فرض تدابير أمنية وحدودية ورقابية مشددة على جميع المعابر والخطوط الحدودية. كما قام الأردن باتخاذ سلسلة من

الإجراءات التنفيذية على ضوء ما جاء في قرارات مجلس الأمن ذات الصلة حيث أصدرت تعليمات إلى جميع البنوك العاملة في المملكة تتضمن التقيد بفحص حسابات عملائها والتأكد من تجميد الأرصدة عند طلب الحكومة، انسجاماً مع القرار. وتقوم الأجهزة الأمنية الأردنية بالتعاون مع العديد من الدول الصديقة ومع الإنتربول بما يخدم مكافحة الإرهاب، كما وقّع الأردن على العديد من الاتفاقيات الثنائية والدولية التي يلتزم من خلالها بتبادل المساعدة القانونية.

وعلى صعيد المعاهدات والاتفاقات المتعلقة بمكافحة الإرهاب، فقد انضمت الحكومة الأردنية إلى العديد من الاتفاقيات الدولية المعنية بمكافحة الإرهاب، كما أسهم الأردن في صياغة العديد من الاتفاقيات على المستويين العربي والدولي للتنبيه إلى مخاطر الإرهاب والدعوة لمكافحته.

وأخيرا، فإن الأردن يعول كثيرا على نجاح تنفيذ هذه الاستراتيجية نظراً لأن مكافحة الإرهاب وبشكل ناجح لا تتحقق بجهود وطنية أو إقليمية فحسب وإنما بجهود دولية متكاملة تعد فيها هذه الاستراتيجية أحد الدعائم الرئيسية لها، ونحن على أتم الاستعداد لاستمرار وتعميق التعاون مع مختلف أجهزة منظومة الأمم المتحدة لنجاح هذا المسعى.

السيد يانيث بانوييو (إسبانيا) (تكلم بالإسبانية): باسم وفد بلدي، أود أن أضم صوتي إلى من أعربوا عن تقديرهم لتنظيم هذه الجلسة للجمعية العامة لإجراء الاستعراض الذي يعقد مرة كل سنتين لتنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب وخطة العمل (انظر القرار ٦٠/٢٨٨، المرفق) واللتين اعتمدتا في عام ٢٠٠٦. ووفد بلدي يؤيد تماما البيان الذي أدلى به الممثل الدائم لبلجيكا نيابة عن الاتحاد الأوروبي. كما أود أن أعرب عن شكرنا حيال العمل الذي اضطلع به السيد أبو الكلام عبد المؤمن، الممثل الدائم لبنغلاديش، والذي يسر إعداد مشروع القرار (A/64/L.69) المقدم إلينا للنظر فيه.

قبل أربع سنوات، اتخذت الجمعية العامة خطوة تاريخية باعتماد استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب بتوافق الآراء. وقامت إسبانيا بدور بارز في وضع الاستراتيجية والآن فإن الجميع يتحملون المسؤولية عن كفالة تنفيذها بفعالية. وعليه، فإننا نرحب بالتقرير الشامل للأمين العام (A/64/818) المعروض علينا اليوم والذي يبين أهم منجزات منظومة الأمم المتحدة بالكامل في جهودها لتنفيذ الاستراتيجية العالمية. وتعتقد إسبانيا أن من الضروري اعتماد تدابير لمعالجة الظروف المؤدية إلى انتشار الإرهاب، على النحو الذي يبرزه الجزء الأول من خطة عمل الاستراتيجية.

وفي هذه النقطة، أذكّر بأن إسبانيا تسهم بفعالية، إلى جانب تركيا وعدد من البلدان الأخرى والمنظمات، في تحالف الحضارات، وهي مبادرة قدمها إلى هذه الجمعية رئيس الحكومة الإسبانية قبل ست سنوات، ومن ثَّم تولاها الأمين العام. ودعمت إسبانيا بفعالية عقد منتديات التحالف، التي جرت بنجاح في كل من مدريد ٢٠٠٨، واسطنبول ٢٠٠٩، وريو دي جانيرو ٢٠١٠. ونتيجة لكل هذه الجهود، اعتمدت الجمعية العامة بالإجماع في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩ القرار ٦٤/١٤ الخاص بتحالف الحضارات.

ومن الأعمال الأخرى التي تحظى بالأولوية لدى إسبانيا في سياق مكافحة الإرهاب تعزيز التضامن العالمي دعماً لضحايا الإرهاب. وتؤمن إسبانيا بضرورة أن يضطلع الضحايا بدور رئيسي في أي استراتيجية لمحاربة الإرهاب. لذلك قمنا بتطوير نظامٍ لمساعدة الضحايا والاستجابة لهم وتقديم التعويضات لهم، وهو نظام لن أكون مغالياً

إذا قلت إنه واحد من أكثر الأنظمة شمولاً في العالم. وأغتنم هذه الفرصة لأعرض تقاسم خبرتنا، وأعرض تعاوننا في هذا المجال مع أي دولة ترغب في تنفيذ تدابير مماثلة لدعم ضحايا الإرهاب.

وقد أيدت إسبانيا ودعمت قيام مكتب فرقة العمل بتنظيم الحلقة الدراسية الدولية المعنية بدعم ضحايا الإرهاب، التي دعا إلى عقدها هنا الأمين العام عام ٢٠٠٨. ونأمل أن ينعقد اجتماع مماثل في المستقبل القريب. لذلك فنحن ندعو الأمين العام ومكتب فرقة العمل لاتخاذ الخطوات الضرورية لجعل هذا ممكناً.

وكان بود إسبانيا أن يعترف مشروع القرار المعروض علينا اليوم (A/64/L.69) بالهدف الضروري المتعلق بتعزيز وحماية حقوق ضحايا الإرهاب. لكن بسبب ضيق الوقت، لم يكن من الممكن عمل ذلك، غير أننا نثق في أن هذه المسألة المهمة ستنال حقها في الاستعراضات المستقبلية المعنية بتنفيذ الاستراتيجية العالمية.

وأود، في ما يتعلق بتدابير منع الإرهاب ومكافحته، أن أشير إلى حقيقة أن إسبانيا صدقت على الاتفاقيات والبروتوكولات الستة عشر الخاصة بالأمم المتحدة التي تشكل الأُطُر المعيارية الدولية لتدابير مكافحة الإرهاب. وستستمر إسبانيا في العمل من أجل توطيد وتطوير هذا الإطار، الذي ينبغي أن يقود مستقبلاً إلى إبرام اتفاقية عالمية خاصة بالأمم المتحدة تعنى بمكافحة الإرهاب.

وفي ما يتعلق بتدابير بناء قدرة الدول على مكافحة الإرهاب وتقوية دور منظومة الأمم المتحدة في هذا الصدد، قدمت إسبانيا مساهمات دورية لفرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب. كما تقدم إسبانيا الدعم المالي للعمل التقني الذي تضطلع به المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب التابعة لمجلس الأمن، ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، وبعض المنظمات والمؤسسات الإقليمية والقطاعية الأخرى، لا سيما في أفريقيا.

وأخيراً، من أجل تطوير القسم المختص في الاستراتيجية العالمية بتدابير كفالة احترام حقوق الإنسان وحكم القانون بوصفهما من الأسس الرئيسية لمكافحة الإرهاب، دعت إسبانيا إلى نهج عالمي لمكافحة الإرهاب يعطي الأولوية على الدوام للشرعية الدولية، واحترام حقوق الإنسان وحكم الصكوك القانونية. ولدى إسبانيا قناعة راسخة بأن احترام حقوق الإنسان وحكم القانون ينبغي أن يكون الأساس والفيصل لأي عمل تقوم به الدولة أو المجتمع الدولي في إطار مكافحة الإرهاب.

وتؤيد إسبانيا بقوة التعددية النشطة والفعالة في مجال محاربة الإرهاب. ونحن نؤمن بأن استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب أداة قيمة للاستجابة للتهديد العالمي للإرهاب. وفي سبيل تلك الغاية، نحن بحاجة إلى الالتزام الحاسم من الجميع، وإلى تعاونهم، فالتنفيذ الكامل للاستراتيجية العالمية هو الطريق الضروري لبلوغ ذلك.

السيد سريب الدين (إندونيسيا) (تكلم بالإنكليزية): أسمحوا لي بأن أبدأ بتوجيه الشكر إلى الأمين العام على تقريره بشأن تنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب (A/64/818). ويتميز التقرير، الذي جاء عقب الاستعراض السنتيني الأول للاستراتيجية قبل عامين، بأنه شامل جداً، ويحتوي على معلومات إيجابية بشأن العمل الذي يجري القيام به داخل منظومة الأمم المتحدة أو تقوم به الدول الأعضاء.

وتود إندونيسيا أيضاً أن تعرب عن تقديرها المخلص للسفير أبو الكلام عبد المؤمن، الممثل الدائم لبنغلاديش، لجهوده الحثيثة في تيسير مداولات استعراض استراتيجية مكافحة الإرهاب. ويحدونا الأمل في أن يتم قريباً اعتماد

مشروع القرار الناتج عن هذه المداولات (A/64/L.69) بتوافق الآراء.

ويود وفدي أن يعرب عن تأييده لبيان رابطة أمم جنوب شرق آسيا (آسيان) الذي ألقاه الممثل الدائم لفييت نام، وبيان منظمة المؤتمر الإسلامي الذي ألقاه في وقت سابق الممثل الدائم للجمهورية العربية السورية.

إن استراتيجية مكافحة الإرهاب لها بالتأكيد أهمية كبيرة لأعضاء المجتمع الدولي. بيد أن إندونيسيا تعتقد بضرورة تنفيذها مع المراعاة الكاملة لمبادئ ميثاق الأمم المتحدة، لا سيما أن هذه المبادئ تنص على المساواة في السيادة بين جميع الدول، وسلامة أراضيها، واستقلالها السياسي.

وبما أن إندونيسيا قد خبرت تهديد الإرهاب في أبشع صوره، فإنها تؤيد تنفيذ ركائز استراتيجية مكافحة الإرهاب الأربع تنفيذاً كاملاً. وقد عملنا بلا هوادة في هذا الاتجاه. وعلى مدى عدة سنوات استندت استجابتنا لتحدي الإرهاب على هذه الركائز، فنحن نعتقد أنها توفر الإطار الشامل المطلوب الذي يستطيع أن يكفل التنسيق والنجاح.

وعلى المستوى الوطني، صدقت إندونيسيا على سبعة من الصكوك الدولية لمكافحة الإرهاب. كما وقعنا على البروتوكول المتعلق بقمع أعمال العنف غير المشروعة في المطارات التي تخدم الطيران المدني الدولي، ونحن الآن بصدد التصديق على اتفاقية تمييز المتفجرات البلاستيكية بغرض كشفها المبرمة عام ١٩٩١.

وعلى المستوى الثنائي، نحن مستمرون في تطوير أو تعزيز التعاون مع مختلف البلدان، ومن بينها الاتحاد الروسي والولايات المتحدة وفرنسا وهولندا والهند.

وعلى الصعيد الإقليمي، تستمر إندونيسيا في العمل الدؤوب مع عدة جهات، من بينها رابطة جنوب شرق آسيا، والمنتدى الإقليمي لرابطة جنوب شرق آسيا، والاجتماع الآسيوي الأوروبي، والتعاون الاقتصادي لآسيا والمحيط الهادئ، واجتماع بالي الوزاري الإقليمي المعني بمكافحة الإرهاب، والحوار بين آسيا والشرق الأوسط. ويتضمن تركيزنا منع ومكافحة تمويل الإرهاب، وزيادة التعاون في التحقيقات وتقاسم المعلومات بين سلطات إنفاذ القانون، بالإضافة إلى زيادة تبادل الأفكار بشأن تشديد الضوابط الحدودية، وبناء القدرات، والحوار بين الأديان.

وفي هذا الصدد، أود أن أشير إلى مدى نجاح مركز جاكرتا للتعاون في مجال إنفاذ القانون، وهو تعاون لتعزيز القدرات بين إندونيسيا وأستراليا. والمركز بوصفه أحد مراكز التدريب الإقليمية لموظفي إنفاذ القانون العاملين في مجال مكافحة الجريمة العابرة للحدود الوطنية، وتحديدا مكافحة الإرهاب، قد أجرى منذ إنشائه في عام ٢٠٠٤، أكثر من ٢٠٠ دورة لمشاركين من ٤٥ بلدا في منطقة آسيا والمحيط الهادئ ودرّب أكثر من ٦ ٠٠٠ مشارك في العملية.

وبالمثل، نحن إذ نبذل الجهود الرامية إلى منع الاستهداف العشوائي للأديان والثقافات المختلفة، فقد تولينا بفعالية زمام المبادرة عن طريق تشجيع الحوار بين الأديان مع البلدان الأخرى واستضافته والاشتراك في إجراء مجموعة متنوعة منه. واعترافا بالأهمية الحاسمة للسعي من أجل تحقيق التوازن بين تشجيع التسامح وحرية التعبير، فقد اشتركت إندونيسيا والنرويج في رعاية الحوار العالمي بين وسائط الإعلام ثلاث مرات منذ عام ٢٠٠٦.

وما زلنا ملتزمين بتعزيز التنفيذ الفعال لنظام الجزاءات المنشأ عملاً بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩). وما يكتسي أهمية كبيرة بالنسبة لنا هو الحاجة إلى تحسين إجراءاته مما سيساعد الدول الأعضاء في عملية التنفيذ.

ما زالت إندونيسيا توضح وتعزز استراتيجيتها الوطنية في مجال مكافحة الإرهاب، التي اعتمدت من خلال قرار وزاري في عام ٢٠٠٦. بالإضافة إلى مجموعة واسعة من التدابير التشريعية القائمة التي تهدف إلى مكافحة النشاط الإرهابي، تعمل إندونيسيا حاليا على صياغة تشريع بشأن تمويل الإرهاب. ومن أجل تعزيز التنسيق فيما يتعلق بمسألة الإرهاب، أنشأت إندونيسيا، بموجب قانون رئاسي، هيئة تنسيق وطنية لمكافحة الإرهاب وأنيطت بها، بين أمور أخرى، مسؤولية تنفيذ خمس استراتيجيات عالمية لمكافحة الإرهاب، وهي الوقاية والحماية والإنفاذ والتأهب والانتعاش.

وسنواصل أيضا إيلاء مزيد من الاهتمام لحماية ضحايا الإرهاب، وهو جهد سنت إندونيسيا الآن في سبيله أحكاما تشريعية مختلفة، بما في ذلك بند يتعلق بالشهود في قضايا الإرهاب.

ما زالت إندونيسيا تعتقد أن السبيل الوحيد لمكافحة الإرهاب بنجاح هو تنفيذ التدابير المتضمنة في الاستراتيجية بطريقة متسقة وشفافة ومتوازنة وشاملة. وثمة عنصر رئيسي هنا هو معالجة الظروف التي تعتبر مواتية لانتشار الإرهاب. ويمكننا تحقيق تقدم كبير إذا قام به جميع أصحاب المصلحة بجد وعلى الصعيد العالمي.

أحد أهم التدابير هو تقديم المساعدة الفنية للدول الأعضاء من أجل مساعدتها على تعزيز قدراتها، كما هو مطلوب في الركيزة الثالثة للاستراتيجية. ونحن نؤيد أيضا تعزيز الحوار بين الدول الأعضاء بهدف تعزيز التعاون الدولي والإقليمي ودون الإقليمي في تنفيذ الاستراتيجية.

في هذا الصدد، رحبت إندونيسيا بالقرار ٢٣٥/٦٤ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، الذي أضفت الجمعية العامة بموجبه طابعا مؤسسيا على فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب من أجل تعزيز دورها التنسيقي. ونحن نعتقد أن هذه خطوة حاسمة في المعركة ضد الإرهاب لأنها توفر التنسيق المطلوب والاتساق عموما لجهود مكافحة الإرهاب في منظومة الأمم المتحدة. وفي الوقت نفسه، ندعو إلى تعزيز الشفافية والتنسيق في أعمالها، مع إيلاء المزيد من الاهتمام إلى ضرورة تجنب الازدواجية في العمل في جميع أنشطة الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب. وبالإضافة إلى ذلك، فإننا نحث فرقة العمل على العمل بشكل وثيق مع الدول الأعضاء من أجل تعزيز قدرتها على أداء دورها في تنفيذ الاستراتيجية.

وختاما، يتطلع وفدي إلى التفاوض على اتفاقية شاملة ومتوازنة تحترم مبادئ القانون الدولي والقانون الإنساني، فضلا عن السيادة الوطنية والسلامة الإقليمية.

السيد خزاعي (جمهورية إيران الإسلامية) (تكلم بالإنكليزية): يود وفد جمهورية إيران الإسلامية أن يشكر رئيس الجمعية العامة على عقد الاستعراض الثاني لاستراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب. ونحن نقدر الجهود التي يبذلها السفير أبو الكلام عبد المؤمن ، الممثل الدائم لبنغلاديش، في تيسير المفاوضات بشأن مشروع قرار بشأن الاستعراض الثاني لاستراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب (A/64/L.69).

يؤيد وفدي البيان الذي أدلى به الممثل الدائم للجمهورية العربية السورية باسم مجموعة منظمة المؤتمر الإسلامي، ويؤيد تماما الموقف المبدئي الذي تتخذه المجموعة باستمرار بشأن مسألة الإرهاب.

ومثل اعتماد استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب بتوافق الآراء في ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦ خطوة تاريخية نحو اتباع نهج متكامل وجماعي، تحت رعاية الأمم المتحدة، لمعالجة مشكلة الإرهاب في جميع أنحاء العالم.

وكانت محاولة لتوفير علاج شامل لتحد عالمي. وتبقى الاستراتيجية وثيقة حية ينبغي استعراضها وتكييفها مع الظروف الجديدة، حسب الاقتضاء.

وتقوم الاستراتيجية على إدانة قاطعة للإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره، أيا كان مرتكبوه وحيثما ارتكب وأيا كان الغرض. وتمثل دعوة الاستراتيجية لإزالة الظروف المفضية إلى انتشار الإرهاب نهجا واقعيا لمعالجة هذه الظاهرة المتعددة الأوجه. ولا بد أن نفهم أنه لا يمكن القضاء على الإرهاب إذا تم السماح بازدهار البيئة التي تولّد الكراهية والعنف والفوضى، بما في ذلك الاستخدام غير المشروع للقوة والعدوان والاحتلال الأجنبي والظلم والاستبعاد.

تؤدي الدول دورا رئيسيا في القضاء على الإرهاب. ويتطلب اتباع نهج شامل لمكافحة الإرهاب إرادة جماعية من جانب جميع الدول لتطوير ثقافة السلام والتسامح، فضلا عن الالتزام بالحل السلمي للتراعات.

وبعد مرور أربع سنوات على اعتماد الاستراتيجية، قد يتساءل المرء إلى أي حد تم التصدي للإرهاب بفعالية. إن الحقائق على أرض الواقع ليست مشجعة جدا، على الرغم من الجهود الكبيرة المبذولة على الصعد الوطنية والإقليمية والعالمية لمنع الإرهاب ومكافحته. وما زالت الأعمال الإرهابية تستهدف المدنيين، ولا سيما في منطقتنا في الشرق الأوسط، وعدد متزايد من الأبرياء من الرجال والنساء والأطفال يقع ضحية لأعمال الإرهاب الوحشية. وللأسف، فإن عدداً أكبر يقتل ويجرح كجزء مما يسمى بالأضرار التبعية للضربات العسكرية التي تشنها قوات الاحتلال.

من ناحية أخرى، ما زالت بعض الدول مستمرة في نشر ثقافة الإرهاب والتخويف لتحقيق مصالحها الوطنية، وهي بقيامها بذلك إنما تقدم نموذجا سيئا يحتذي به المتطرفون والجماعات الإرهابية. ويكاد يكون من المستحيل التغلب على الإرهاب في الوقت الذي تقوم فيه دول معينة بتوسيع نطاق ثقافة الإرهاب والترهيب. وعلاوة على ذلك، فإن بعض الدول تصر على تطبيق معايير مزدوجة في التعامل مع الجماعات الإرهابية بقبولها بعض الجماعات الإرهابية التي تعتبرها مفيدة من أجل مصالحها السياسية الضيقة.

إن جمهورية إيران الإسلامية تدين بقوة الإرهاب بجميع أشكاله وممارساته، بما في ذلك إرهاب الدولة. ونؤمن إيمانا جازما بأن اللجوء إلى العنف العشوائي والأعمال الإرهابية، سواء من جانب الجماعات الإرهابية أو من جانب القوات العسكرية والأمنية للدول، وقتل الأشخاص الأبرياء وتشويههم وإثارة الرعب والتخويف فيما بين المدنيين أعمال إرهابية لا يمكن تبريرها بأي طريقة من الطرق.

وما فتئ بلدي ولفترة طويلة هدفا للإرهاب المدعوم والمشجع من دول أجنبية بعينها اعتبرت الإرهاب إحدى الأدوات الموجودة تحت تصرفها لممارسة الضغط على بلدان مثل إيران. وأحدث عمل إرهابي وقع في ١٦ تموز/يوليه ٢٠١٠ في مسجد بمدينة زاهدان الجنوبية الشرقية، وأدى إلى مقتل ٢٠٠ من الأشخاص الأبرياء. وقام بهذا العمل اللاإنساني العناصر المتبقية من الجماعة الإرهابية جند الله، التي ارتكبت سلسلة من الأعمال الإرهابية في جنوب شرق إيران خلال الأعوام الأربعة الماضية. وهذه الأنشطة الإرهابية هي، جزئيا، نتيجة للفوضى والعنف السائدين بسبب الغزو الأجنبي والتدخل في المنطقة.

كما يوجد دليل على أن تلك الأنشطة الإرهابية تدعمها بشكل نشط وكالات عسكرية وأمنية أجنبية. وقبل فترة وجيزة لا تتعدى بضعة أشهر تمكنت جمهورية إيران الإسلامية من أسر قائد الجماعة الإرهابية جند الله. وثمة أدلة لا سبيل إلى إنكارها، بما في ذلك اعترافه شخصيا، بأنه تمتع بدعم واسع من بلدان معينة لها وجود في البلدان المجاورة لنا.

وتمثل عمليات استعراض الاستراتيجية العالمية لمكافحة الإرهاب التي تجرى كل سنتين فرصة لتجديد التزامنا بتنفيذ الاستراتيجية بجميع ركائزها الأربع وبطريقة متسقة ومتكاملة. وغني عن البيان أن المسؤولية عن تنفيذ الاستراتيجية تقع على عاتق الدول الأعضاء، وتتولى فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب المهمة الكبيرة المتمثلة في تنسيق أنشطة الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب. ونحن واثقون بأن إضفاء الطابع المؤسسي على فرقة العمل سيسهم في تحسين تشغيل تلك الهيئة الهامة للأمم المتحدة في إطار ولايتها. كما نتطلع إلى تفاعلات ذات مغزى بين عموم الدول الأعضاء وفرقة العمل وإلى تقديم فرقة العمل تقارير منتظمة إلى الدول الأعضاء.

كما نود أن نبرز أن مشاركة وكالات الأمم المتحدة المتخصصة في أنشطة الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب في إطار فرقة العمل ينبغي ألا تؤثر على ولايات هذه الوكالات و/أو عملياتها التنفيذية التي تمس الحاجة إليها.

ومن شأن تعريف قانوني توافقي للإرهاب أن يسهم إسهاما كبيرا في نجاح تنفيذ الاستراتيجية. وفي هذا الصدد، نؤكد مجددا على أهمية القرار ٥١/٤٦، الذي تؤكد ديباجته مجددا على

”ما لجميع الشعوب الواقعة تحت النظم الاستعمارية والعنصرية وغير ذلك من أشكال السيطرة الأجنبية والاحتلال الأجنبي من حق غير قابل للتصرف، في تقرير المصير والاستقلال، وإذ تقر شرعية كفاحها، وبصفة خاصة كفاح حركات التحرر الوطني، وفقا لمقاصد ومبادئ الميثاق ولإعلان مبادئ القانون الدولي“.

إننا نشعر بالقلق حيال زيادة الأعمال الإرهابية في منطقتنا، التي تقع بشكل رئيسي من جراء الصراعات المستمرة التي تفرضها دول غير إقليمية أو بسببها. وما فتئت الزيادة غير المسبوقة في الإرهاب في الأعوام الأخيرة، التي أودت بحياة عشرات الآلاف من الناس الأبرياء وأسفرت عن ضرر اقتصادي كبير وعدم استقرار، تحصل بشكل رئيسي أو تؤجج من جراء الصراعات والحروب التي تفرض على المنطقة من الخارج.

وجمهورية إيران الإسلامية لم تدخر وسعا في مكافحة الإرهاب. ونحن على استعداد للتعاون مع البلدان الأخرى، وبخاصة البلدان المجاورة لنا، ومع هيئات الأمم المتحدة ذات الصلة. ودأبت إيران على تحسين قدراتها العامة على منع الإرهاب والجريمة ومكافحتهما.

ووافق البرلمان مؤخرا على انضمام جمهورية إيران الإسلامية إلى ثلاثة صكوك دولية لمكافحة الإرهاب هي – اتفاقية قمع الأعمال غير المشروعة الموجهة ضد سلامة الملاحة البحرية لعام ١٩٨٨، وبروتوكولها المتعلق بقمع الأعمال غير المشروعة الموجهة ضد سلامة المنشآت الثابتة الموجودة على الجرف القاري، واتفاقية تمييز المتفجرات البلاستيكية بغرض كشفها.

وعلاوة على ذلك، فإن قانون مكافحة غسل الأموال، الذي بات ساري المفعول منذ بداية عام ٢٠٠٨، يوفر الأدوات القانونية اللازمة والوافية لمنع ومكافحة غسل عائدات أي جريمة. وكان إنشاء وحدة المعلومات المالية إحدى نتائج هذا القانون، وهو أمر أساسي لتحسين جمع المعلومات عن الأنشطة المالية غير القانونية. كما تجري عملية الانضمام إلى الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب لعام ١٩٩٩.

لقد استفدنا أيضا من المساعدة الفنية التي يقدمها مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة بتنفيذ عدد من المشاريع وحلقات العمل المشتركة. كما اتخذ عدد من

المبادرات على الصعيدين الثنائي والإقليمي – وبخاصة فيما بين منظمة التعاون الاقتصادي وعلى الصعيد الثلاثي بين إيران وأفغانستان وباكستان – لتعزيز التعاون في مكافحة الإرهاب والجرائم العابرة للحدود الوطنية، وبخاصة الاتجار بالمخدرات، بالنظر لكون الاتجار بالمخدرات ظل يستخدم مصدرا ماليا رئيسيا لبعض الجماعات الإرهابية في المنطقة. وأُبرم عدد كبير من الاتفاقات ومذكرات التفاهم الثنائية لتعزيز التعاون القانوني المتبادل والمساعدة القضائية في مكافحة الجريمة المنظمة والأعمال الإرهابية.

ولفترة عقود، ما انفكت جمهورية إيران الإسلامية تتصدر المكافحة الشاملة لعصابات مافيا المخدرات العابرة للحدود الوطنية. وجاد الآلاف من موظفي إنفاذ القانون الإيرانيين بأرواحهم، وأنفقت بلايين الدولارات على مكافحة مهربي المخدرات واعتراض شحنات الأفيون. ووفقا لأحدث تقرير للأمين العام عن التعاون الدولي في مكافحة مشكلة المخدرات العالمية (A/65/93)، فإن أكثر من ٦ ٩٠٠ طن من الأفيون – أو ٨٩ في المائة من مجموع الإنتاج العالمي في عام ٢٠٠٩ – تنتج في أفغانستان المجاورة. ومعظم هذا الإنتاج يهرب عبر حدود إيران. ونحن نناشد المجتمع الدولي إيلاء المزيد من الاهتمام لهذه المسألة. فقد تحملنا عبئا كبيرا، وإلى حد كبير بدون أدنى مساعدة من المجتمع الدولي، ولكن ينبغي أن نشير إلى أنه لا يمكن لأي بلد أن يتصدى لهذه الآفة بمفرده.

وفي جهودنا لاجتثاث الإرهاب، ينبغي الانتباه بالقدر اللازم لكل الأساليب والوسائل التي يمكن أن تعمد إليها الجماعات الإرهابية للقيام بأنشطتها الخطيرة. وفي ذلك السياق، نتشاطر المخاوف من أن تزيد الجماعات الإرهابية من استخدامها للإنترنت، سواء كان ذلك من أجل الدعاية لأهدافها الشريرة أو لمتابعة أنشطتها الإجرامية. ويجب على الدول ومؤسسات الأمم المتحدة ذات الصلة أن تولي هذا الأمر العناية اللازمة.

إن الإرهاب جريمة بشعة ينبغي رفضها بكل أشكالها وأياً كان المستهدف بها. والانتقائية والمعايير المزدوجة في التعامل مع الجماعات الإرهابية هما العائقان الحقيقيان اللذان يحولان دون التخلص من الإرهاب. وبالمثل، يجب رفض ربط الإرهاب بأي دين أو قومية أو ثقافة. فمثل هذا المنهج المفتقر إلى الحكمة سيقود إلى فقدان الثقة وإلى الكراهية والانقسام بين الدول. ومن الضروري أن نضاعف جهودنا لتشجيع الحوار والتسامح بين الحضارات والثقافات – كما ذكر ذلك زميلي ممثل إندونيسيا – والتصدي لازدراء الأديان وتشويهها.

السيد فيلوفيتش (كرواتيا) (تكلم بالإنكليزية): أشكر الرئيس على دعوته لعقد هذه الجلسة العامة للنظر في التقدم المحرز منذ الاستعراض الأول لاستراتيجية الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب وخطة عملها قبل عامين.

وأعرب عن تقديري للميسر، السفير مؤمن ممثل بنغلاديش، وفريق خبرائه على اضطلاعهم بقيادة عملية التفاوض بشأن الوثيقة الختامية لهذه الجلسة. ونرحب بمشروع القرار (A/64/L.69) الذي وافقت عليه كل الوفود، ونعتقد أنه يشكل قاعدة قوية لتنفيذ الاستراتيجية في المستقبل.

وفي البداية، اسمحوا لي بأن أؤكد مجدداً أن كرواتيا تؤمن إيماناً قوياً بأن على الأمم المتحدة أن تنهض بدور مركزي في مقاومة الإرهاب على الصعيد العالمي. وتمثل الاستراتيجية إطاراً شاملاً يجمع كل الدول الأعضاء وأجهزة الأمم المتحدة ووكالاتها والشركاء الآخرين في مكافحة الإرهاب. وينبغي لكل البلدان وأصحاب المصلحة الآخرين

ذوي الصلة أن يلتزموا بالتنفيذ الكامل والمتكامل لكل الركائز الأربع للاستراتيجية.

ويؤيد بلدي البيان الذي قُدم في وقت سابق بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي ويدعم دعماً كاملاً الرسائل الرئيسية التي تضمنها. لكن أرجو أن تسمحوا لي بأن أقدم للمجلس عرضاً موجزاً عن تنفيذ كرواتيا للاستراتيجية على المستويات الوطنية والإقليمية والدولية.

منذ الاستعراض الأول، أقرت كرواتيا استراتيجية وطنية لمنع الإرهاب وقمعه. وتنطلق تلك الوثيقة التاريخية من المبادئ والقيم التي يكرسها الدستور الكرواتي وميثاق الأمم المتحدة، وتقوم على أساس استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب، واستراتيجية الاتحاد الأوروبي لمكافحة الإرهاب، والوثائق القانونية الدولية الأخرى ذات الصلة في هذا المجال. ويضطلع بتنسيق التنفيذ على المستوى الوطني لكل الصكوك والمبادرات الدولية ذات الصلة في مجال مكافحة الإرهاب الفريقُ العامل المشترك بين الوكالات المعني بقمع الإرهاب، الذي بدأ عمله منذ ٢٠٠١ وتتولى رئاسته وزارة الشؤون الخارجية والتكامل الأوروبي.

وتصف الاستراتيجية العالمية في ركيزتها الأولى تدابير واسعة ومتنوعة. وفي ذلك الصدد، تشارك كرواتيا في عدد من الأنشطة الإقليمية الهادفة إلى منع وإزالة الظروف المؤدية إلى انتشار الإرهاب. علاوة على ذلك، خلال عضوية كرواتيا التي امتدت لمدة عامين في مجلس الأمن، شاركت بفعالية في محاولة إيجاد تسويات طويلة الأجل لعدد من الصراعات التي بقيت لفترات طويلة بدون حل.

واسمحوا لي أيضاً بأن أذكِّر المجلس بأن كرواتيا ترأست لجنة مكافحة الإرهاب التابعة لمجلس الأمن عامي ٢٠٠٨ و ٢٠٠٩، كما ترأس الرئيس الكرواتي، خلال تولِّينا رئاسة المجلس لشهر كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، المناقشة المواضيعية حول الأمن الدولي والإرهاب العالمي. وتمخض ذلك الاجتماع عن بيان رئاسي (S/PRST/2008/45) دعا فيه المجلس، ضمن أمور أخرى، الدولَ الأعضاء إلى تجديد نفس الدرجة من التضامن الذي أعقب أحداث ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ المأسوية وإلى مضاعفة جهودها لمعالجة الإرهاب العالمي.

وتواصل كرواتيا مساهمتها في حفظ السلام في إطار الأمم المتحدة وهي تشارك حالياً في تسع بعثات ميدانية لحفظ السلام. وتتطلع كرواتيا أيضاً إلى زيادة وتعزيز دور لجنة بناء السلام. وكرواتيا باعتبارها بلداً تحوّل تدريجياً من بلد متلقٍ للمساعدات الإنمائية إلى بلد يمنحها، تشارك بفعالية في الأنشطة الدولية الرامية إلى بلوغ التنمية المستدامة والقضاء على العوامل التي يُخشى أن تؤدي إلى عدم الاستقرار.

لقد نشطت كرواتيا في تشجيع الحوار بين الثقافات والأديان بالتعاون الوثيق مع اليونسكو وبعض المنظمات الإقليمية. وبصورة خاصة، أسهمت كرواتيا في تكثيف الحوار الإقليمي في جنوب شرق أوروبا على أعلى المستويات، وهيأت بذلك الجو لقيام علاقات جوار جيدة. وأصبحت كرواتيا عضواً في مجموعة أصدقاء تحالف الحضارات في أيار/مايو ٢٠٠٨ وفي ذلك الصدد اعتمدت مؤخراً خطتها الوطنية التي تعمل كأداة مفيدة لبناء التسامح والتفاهم بين الأمم. وترحب كرواتيا بالاستراتيجية الإقليمية الأولى لتحالف الحضارات لبلدان جنوب شرق أوروبا، المعتمدة في سراييفو في ٢٠٠٩، وتتطلع إلى اعتماد الاستراتيجية والخطة الإقليميتين لمنطقة البحر الأبيض المتوسط.

وتنشط كرواتيا أيضاً في إطار منظمة الأمن والتعاون في أوروبا والمجلس الأوروبي الذي ترأس كرواتيا فيه لجنة الخبراء في مجال الإرهاب. وقامت كرواتيا، واضعة في

اعتبارها الحاجة إلى منع التحريض على ارتكاب أعمال إرهابية ومنع مثل هذا السلوك، بالمصادقة على عدد من اتفاقيات وبروتوكولات المجلس الأوروبي بشأن الإرهاب. وتعمل كرواتيا أيضاً على دعوة البلدان الأخرى إلى استخدام هذه الصكوك القانونية، إذْ إن التوقيع والمصادقة عليها متاحان للدول غير الأعضاء في المجلس الأوروبي.

وفي إطار الركيزة الثانية للاستراتيجية اتخذت كرواتيا طائفة واسعة من التدابير الهادفة إلى منع الإرهاب ومكافحته، باعتبار أن الإرهاب يمثل تهديداً خطيراً للسلم والأمن الدوليين لأنه يحاول تقويض القيم الأساسية للعالم الحديث. وقامت كرواتيا بالمصادقة على ١٤ من الاتفاقيات الدولية الرئيسية بشأن قمع الإرهاب، بما في ذلك اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية وبروتوكولاتها الثلاثة، بالإضافة إلى اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد. علاوة على ذلك، تنشط كرواتيا في تطوير آليات الرصد الخاصة بهاتين الاتفاقيتين واستخدامها في وقت مبكر. وقامت كرواتيا بمواءمة تشريعاتها تماماً لتنسجم مع المقرر الإطاري للاتحاد الأوروبي بشأن مكافحة الإرهاب الصادر في حزيران/يونيه ٢٠٠٢.

وبناء على ذلك، جرى تعديل تشريعاتنا المحلية. وفي عام ٢٠٠٨، اعتمدت مجموعة تعديلات مهمة على القانون الجنائي بإدخال جرائم جديدة، مثل التحريض العام على الإرهاب والتجنيد والتدريب لأغراض إرهابية. وقد ساعد ذلك على إدماج أحكام الصكوك الدولية والإقليمية، بما في ذلك متطلبات قرار مجلس الأمن ١٦٢٤ (٢٠٠٥).

علاوة على ذلك، اعتُمد قانون التدابير التقييدية الدولية في ٢٠٠٨. ويسمح القانون بالتنفيذ الشامل والفعال لأنظمة الجزاءات، بما في ذلك جزاءات مكافحة الإرهاب المعتمدة في إطار الأمم المتحدة والاتحاد الأوروبي والمنظمات الدولية الأخرى، ومن بينها التدابير التقييدية التي أدخلتها كرواتيا بمقتضى التزامات أخرى تتماشى مع القانون الدولي.

وواصلت كرواتيا أيضاً تعاونها مع المنظمة الدولية للشرطة الجنائية، الإنتربول، والاتحاد الأوروبي في مجال تحسين أمن الحدود وضبط وثائق السفر المفقودة والمسروقة. وقامت كرواتيا حتى هذا التاريخ بالتوقيع على معاهدات ثنائية عديدة بشأن التعاون في ميدان الشرطة مع الدول والمنظمات الدولية الأخرى، بما في ذلك مع جميع البلدان المجاورة لنا.

وبموجب الركن الثالث للاستراتيجية، تدعم كرواتيا أنشطة فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب (فرقة العمل) التي تتحمل مسؤولية كفالة الأخذ بنهج شامل ومنسق في تنفيذ الاستراتيجية، وهذا موضح بالتفصيل في تقرير الأمين العام (A/64/818). وترحب كرواتيا بالتقدم المحرز في المرحلة النهائية من إضفاء الطابع المؤسسي على فرقة العمل تنفيذا للقرار ٦٤/٢٣٥، الذي اتخذته هذه الهيئة في كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٩. وإننا نعتقد أن تدبير التمويل من الميزانية العادية للأنشطة الأساسية لفرقة العمل سيسهم إسهاما إيجابيا في تنسيق ومواءمة جهود مكافحة الإرهاب المبذولة على نطاق منظومة الأمم المتحدة، فضلا عن تقديم الدعم لجهود الدول الأعضاء في تنفيذ الاستراتيجية بجميع جوانبها.

لقد تمتعت السلطات الكرواتية بعلاقات من التعاون البناء مع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في فيينا وفرع منع الإرهاب التابع له، وكذلك مع منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، عن طريقة المشاركة الحثيثة في شتى المؤتمرات والحلقات الدراسية المكرسة لمكافحة الإرهاب التي نظمتها تلك الهيئات. وجرى تنظيم أحداث مماثلة على الصعيد الوطني لغرض تثقيف المسؤولين عن إنفاذ القانون والمدعين العامين والقضاة وموظفي الجمارك.

وفيما يتعلق بالركن الرابع، تؤمن كرواتيا بأن تدابير مكافحة الإرهاب وحماية حقوق الإنسان بصورة فعالة يكمل ويعزز بعضها بعضا. وقد صادقت كرواتيا على عدد كبير من المعاهدات الدولية واتخذت التدابير المحلية الضرورية لكفالة الاحترام التام لحقوق الإنسان وتأسيس نظام وطني للعدالة الجنائية مرتكز على سيادة القانون. وإن حماية أعلى معايير حقوق الإنسان مجسدة في الدستور الكرواتي. وقد كرسنا في استراتيجيتنا الوطنية لمنع وقمع الإرهاب اهتماما خاصا لحماية حقوق الإنسان. وإن أي تدابير تتخذ لمكافحة الإرهاب تمتثل امتثالا تاما لواجباتنا بموجب القانون الدولي، لا سيما قانون حقوق الإنسان وقانون اللاجئين والقانون الإنساني الدولي.

أخيرا، أعتقد أن الاستعراض الثاني هذا سيؤكد التزام جميع المشاركين بتنفيذ الاستراتيجية ويرسم طريق المضي قدما في تعزيز توافق آراء المجتمع الدولي على محاربة هذه الآفة الشائنة.

السيد قويدر (الجماهيرية العربية الليبية): نشكر بدورنا السيد بان كي - مون، الأمين العام للأمم المتحدة، على تقريره القيم (A/64/818). كما نشكر الميسرَيْن المشاركين، السفير أبو الكلام عبد المؤمن، الممثل الدائم لبنغلاديش، وزميلنا السيد محمد رفيع الدين شاه، ممثل باكستان، الذي سيغادر قريبا إلى إسلام آباد، بعد جهود ومهارات استثنائية أسهمت بقوة في تيسير مشاوراتنا الشاقة طيلة الأسابيع الماضية.

إن هذه الجمعية، التي تضطلع بدور مركزي في منظومة الأمم المتحدة، حددت في عام ٢٠٠٦ استراتيجية مكافحة الإرهاب في أربعة أركان تشكل معا إطار تلك المكافحة. ويبقى تنفيذ جميع هذه الأركان دون تجزئة وبشكل متوازن عملية مستمرة تخضع للاستعراض الدوري، في إطار القانون الدولي بمختلف مصادره.

ومع تقديرنا للتقدم المحرز، كما كشف عنه تقرير الأمين العام السالف الذكر، فإن بلادي، مع تبنيها الكامل لما جاء في بيان الممثل الدائم لسوريا باسم منظمة المؤتمر الإسلامي، ترى أن هذه التقدم ما زال دون أركان الاستراتيجية الأربعة. فهو ما زال بعيدا عن أول أركانها، أي التدابير الرامية إلى معالجة الظروف المؤدية إلى انتشار الإرهاب.

إن إجماعنا على استبعاد مبررات الإرهاب يجب ألا يكون على حساب الحاجة إلى تشخيص الظاهرة والتناول الموضوعي لظروفها أو الجذور التي ما زالت تمثل مصادر احتقان ومنابع غزيرة لأعمال العنف، ومنها الاستخدام غير المشروع للقوة والعدوان والاحتلال الأجنبي وإنكار حقوق الشعوب في مقاومة المحتل والظلم، وغير ذلك من صور التهميش السياسي والاقتصادي. ولا يجوز تجاهل هذه الظروف أو الجذور والمضي في الكيل بمكيالين واللجوء إلى اتهامات جاهزة سهلة وربط الإرهاب بديانة أو بجنسية أو بحضارة أو بمجموعة أو بمناطق محددة.

كما أن الركن الثاني من الاستراتيجية - بشأن تدابير منع الإرهاب ومكافحته - ما زال بحاجة إلى تدابير أكثر فعالية. وبدون الخوض في جميع التدابير المنشودة، ترى بلادي أن منع تمويل الإرهاب، بمختلف صوره، بما في ذلك هذه الصورة الأخيرة المتمثلة في دفع الفدية، يتعين أن يحظى بعناية وطنية ودولية خاصة. كما يجب أن تكفل تدابير منح اللجوء ممارسته في إطار أغراضه الإنسانية النبيلة.

وما زلنا بحاجة إلى جهود متصلة ببناء قدرات الدول وتعزيز مساعدتها فنيا في منع ومكافحة الإرهاب، وذلك ما تناوله صراحة الركن الثالث من الاستراتيجية.

وكل هذا بدون تهميش للتدابير التي تكفل احترام حقوق الإنسان للجميع وسيادة القانون بوصفهما، على حد تعبير الركن الرابع والأخير من الاستراتيجية، الركيزة الأساسية لمكافحة الإرهاب.

لقد اتخذت بلادي مجموعة من التدابير الهادفة إلى تنفيذ الاستراتيجية، وذلك ما كشفت عنه لجنة مكافحة الإرهاب التابعة لمجلس الأمن، خلال زيارتها الأخيرة. وإن بلادي تدعو جميع الدول الأعضاء، وهي المسؤولة في المقام الأول عن هذا التنفيذ، إلى تعزيز جهودها ذات العلاقة. كما تدعو إلى تعزيز دور منظومة الأمم المتحدة. وهي تعول في هذا الشأن على الدور الهام لفرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب، برئاسة السيد جان بول لبورد، وترى أن الحاجة تقوم إلى اضطلاع فرقة العمل بدور فاعل يمتد إلى جميع الدول بوضوح وشفافية. كما تدعو إلى استكمال الترتيبات الدولية والإقليمية النافذة بالاتفاقية الشاملة قيد الإعداد، وعقد دورة استثنائية للجمعية تتوج بوضع تعريف لا لبس فيه لظاهرة الإرهاب يميزه عن المقاومة المشروعة للمحتل. وكل هذا تحقيقا لأهدافنا جميعا في القضاء على الآفة أسبابا وأعراضا، والوصول إلى عالم يعمه السلم والأمن للجميع.

السيد منجيف سينغ بوري (الهند) (تكلم بالإنكليزية): اسمحوا لي بأن أغتنم هذه الفرصة، في مستهل كلامي، لتقديم تهانئي للسفير أبو الكلام عبد المؤمن، الممثل الدائم لبنغلاديش، على جهوده الرائعة لتيسير المشاورات بشأن مشروع القرار عن الإستعراض الثاني لاستراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب (A/64/L.69) ونشكر كذلك الأمين العام على تقريره (A/64/818) عن أنشطة منظومة الأمم المتحدة في تنفيذ الاستراتيجية، وهو يبرز جهود منظومة الأمم المتحدة المبذولة في ذلك الصدد.

إن الإرهاب أمقت وأشنع جريمة ضد الإنسانية عامة؛ والواقع أنه آفة زماننا. فهو لا يزال تهديداً شائعاً وخبيثاً ليس بالنسبة إلى الأمن العالمي فحسب، وإنما أيضاً إلى جوهر قيم الأمم المتحدة. ونعتقد اعتقاداً راسخاً أنه لا يمكن استعمال أي عقيدة أو تبرير أو قضية سياسية أو حجة لتبرير أعمال الإرهاب. إننا ندين الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره، بصرف النظر عن دوافعه، بوصفه جريمة لا مبرر لها. لذلك، نؤكد من جديد على أنه ما من قضية، مهما بدت عادلة، يمكنها أن تكون عذراً للإرهاب. والهند، بوصفها ضحية الإرهاب والمعاينة منه أشد المعاناة لعدة عقود ماضية، لديها مصلحة دائمة في قيام تعاون دولي أكبر وأكثر إفادة للتصدي للإرهاب ومكافحته.

إن اعتماد الاستراتيجية العالمية لمكافحة الإرهاب عام ٢٠٠٦ كان معلماً في مكافحة الإرهاب. فركائز الاستراتيجية الأربع تتصدى لخطر الإرهاب بطريقة متوازنة تتناول جميع الجوانب، وهي ركائز مساعِدة ووقائية. ولقد ساهم إضفاء الطابع المؤسسي على فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب عام ٢٠٠٩ في تعزيز جهود الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب عن طريق توفير مظلة يمكن لمختلف كيانات الأمم المتحدة أن تنفذ الاستراتيجية في ظلها تنفيذاً فعالاً بطريقة منسقة ومتماسكة. ونحن على ثقة بأن إضفاء الطابع المؤسسي على فرقة العمل سييسر مجمل عمل منظومة الأمم المتحدة في مكافحة الإرهاب. وبما أن المسؤولية الرئيسية عن تنفيذ الاستراتيجية تقع على عاتق الدول الأعضاء، يحدونا الأمل في أن توفر عملية إضفاء الطابع المؤسسي كذلك مجالاً مفيداً للإنخراط العملي للفريق العامل مع الدول الأعضاء، بهدي من احتياجاتها الفردية.

واستراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب هي إطار استراتيجي فريد من نوعه ومتفق عليه عالمياً لمكافحة الإرهاب. والقصد أن تؤدي الاستراتيجية دوراً

محورياً في توجيه جهود مكافحة الإرهاب المبذولة على الصعد العالمية والإقليمية ودون الإقليمية والوطنية. ويتعين تنفيذ الاستراتيجية على نحو متكامل بجميع ركائزها الأربع. وعلى مختلف وكالات الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة الأخرى كفالة أن تلبي نُهُج وتدابير مكافحة الإرهاب السمات المميزة الإقليمية والوطنية والدولية والعملية بغية تيسير احتياجات المساعدة التقنية المتعددة الأبعاد. وفي ذلك الصدد، يتعين على فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب أن تؤدي دوراً حاسماً في كفالة بذل الجهود المنسقة والمتماسكة في كل منظومة الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب.

ولقد وضعت الهند بحزم إطاراً لسياسة عامة وإطاراً استراتيجياً وإدارياً وتشغيلياً وقانونياً لتنفيذ الاستراتيجية العالمية لمكافحة الإرهاب، بجميع ركائزها الأربع. ونحن على استعداد لمشاطرة خبراتنا في تنفيذ الاستراتيجية، وتوفير المساعدة الضرورية واللازمة، على الصعيد الثنائي أو المتعدد الأطراف، في الجهود المبذولة على نطاق أوسع بغية التصدي لخطر الإرهاب على الصعد العالمية والإقليمية ودون الإقليمية والوطنية. ونحن على استعداد أيضاً لتشاطر المعلومات ذات الصلة مع وكالات الأمم المتحدة المختصة عندما تدعو الحاجة إلى ذلك.

إن مشروع القرار بشأن الإستعراض الثاني لتنفيذ الاستراتيجية العالمية لمكافحة الإرهاب خطوة هامة إلى الأمام. وهو إذ يشدد على المسؤولية الرئيسية للدول عن تنفيذ الاستراتيجية، إنما يؤكد على تنفيذ الاستراتيجية من جانب منظومة الأمم المتحدة بطريقة منسقة ومتماسكة، وعلى الحاجة إلى تفادي الإزدواجية في الجهود التي تبذلها مختلف كيانات الأمم المتحدة.

وإننا سعداء لرؤية أن مشروع القرار يشجع الدول الأعضاء على الإنخراط في العمل الذي تضطلع به فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب، وليس مجرد أن تتلقى من فرقة العمل إحاطات إعلامية فصلية منتظمة بشأن عملها، وإنما أيضاً أن تزود فرقة العمل بالسياسة التوجيهية وبالملاحظات حول عملها. وهذه الآلية التفاعلية ستكون ذات فائدة جمة لكل من الدول الأعضاء ومنظومة الأمم المتحدة على السواء في الجهود المشتركة المبذولة لمكافحة الإرهاب.

ونشعر بالسعادة أيضاً لإحاطتنا علماً بخطط فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب الرامية إلى تعريف جمهور أكبر بعملها، عن طريق إنشاء موقع شبكي شامل. إنه جهد كبير حيث أن العمل الذي تقوم به فرقة العمل ليس هاماً للدول الأعضاء وكيانات الأمم المتحدة فحسب، وإنما أيضاً للمجتمع المدني بوجه عام. وتشجيع الدول الأعضاء على المشاركة في أعمال فرقة العمل سيزيد من القيمة المضافة لمشروعية ومصداقية جهود الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب.

ولقد ذكر الأمين العام على نحو مناسب جداً في الفقرة ١٣٩ من تقريره أنه

”لن تكتمل شمولية تنفيذ الاستراتيجية من دون إبرام اتفاقية شاملة بشأن الإرهاب الدولي. وعلى النحو الذي التزمت به الدول الأعضاء في الاستراتيجية، يتعين عليها بذل كل جهد ممكن للتوصل إلى اتفاق بشأن نص الاتفاقية، وإبرام هذه الاتفاقية، من أجل توحيد صفوفها ضمن الجهود العالمية الرامية إلى مكافحة الإرهاب“.

وفي الختام، أود أن أطمئن الجمعية العامة إلى أننا سنعمل بنشاط مع فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال

مكافحة الإرهاب وجميع كيانات الأمم المتحدة الأخرى ذات الصلة في الجهود التي تبذلها المنظمة لمكافحة الإرهاب.

السيد شقوري (المغرب): السيد الرئيس، يؤيد وفد بلادي البيان الذي أدلى به سعادة الممثل الدائم للجمهورية العربية السورية بالنيابة عن منظمة المؤتمر الإسلامي، ويود أن يؤكد في بيانه هذا على بعض العناصر الإضافية التالية بصفته الوطنية.

في البداية، يود وفدا بلادي أن يشكركم يا سيادة الرئيس على مبادرتكم إلى عقد هذا الاجتماع الهام بشأن الاستعراض الثاني للاستراتيجية العالمية للأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب التي اعتمدت في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦. كما نود أيضا أن نعرب عن تقديرنا إلى سعادة السفير أبو الكلام عبد المؤمن الممثل الدائم لجمهورية بنغلاديش وأعضاء فريقه العامل على الجهود التي قاموا بها من أجل التوصل إلى مشروع قرار بتوافق الآراء بشأن هذا الاستعراض الثاني للاستراتيجية.

تؤكد المملكة المغربية إدانتها الشديدة لجميع أعمال وممارسات الإرهاب، وهي مقتنعة بأنه لا يمكن تبرير الإرهاب بغض النظر عن دوافعه وأهدافه وأشكاله ومظاهره، وأيا كانت الأطراف التي ترتكبه.

إن العمليات الإرهابية المتواصلة التي تم تسجيلها للأسف خلال السنتين الماضيتين ما برحت دليلا على أن معركتنا ضد الإرهاب لم تنته بعد، وأن الإرهاب، رغم كل التضحيات والجهود التي بذلت ما زال يشكل أهم التهديدات للأمن والسلم الدوليين. وعلى هذا الأساس، فإن نطاق وشدة التهديد الإرهابي الذي نراه يتخذ طرقا جديدة ومتنوعة ومعقدة يدفعنا إلى الاعتراف بأن الإجراءات الفردية للدول، على الرغم من أهميتها، لا يمكن أن تغني عن الالتزام الجماعي الفعال والمستمر الرامي إلى القضاء على الإرهاب بوصفه خطرا حقيقيا وعابرا للحدود من المحتمل أن يظهر في أي مجتمع، بدون تمييز من حيث الدين والثقافة أو مستوى التنمية.

وفي هذا الصدد، إن وفد بلادي، إذ يؤكد أن الإرهاب في حد ذاته يشكل إنكارا للقيم الدينية والأخلاقية والإنسانية، يعبر عن رفضه التام لأية محاولة، أيا كان مصدرها، لربط الإرهاب بأي دين أو معتقد أو ثقافة أو مجموعة عرقية.

تمثل الأمم المتحدة بالنسبة إلى الدول الأعضاء الإطار العالمي المشروع والمناسب لإعداد وتعزيز رد جماعي على الإرهاب. وقد انخرطت الدول الأعضاء في هذا الإطار المتعدد الأطراف لوضع ترسانة تشريعية لهيكلة عملها المشترك ضد الإرهاب.

إن استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب تشكل إحدى الإشارات القوية لمدى تصميم المجتمع الدولي على اجتثاث هذه الآفة الخطيرة وتحسين أداء منظمة الأمم المتحدة في هذا المضمار. لكن وبعد مرور أربع سنوات على اعتماد هذه الاستراتيجية، سيتم تقييم نجاحها بناء على النتائج المحققة فعليا على أرض الواقع.

ولعل اجتماعنا هذا يشكل فرصة حقيقية لنقف جميعا على ما حققناه في سعينا الدؤوب لإعمال مقتضيات الاستراتيجية التي اعتمدناها. وفي هذا الصدد، يعبر وفد المملكة المغربية عن ارتياحه لما توصلت إليه مشاورات الاستعراض الثاني من مقتضيات تم تضمينها في مشروع القرار المعروض علينا اليوم.

إن هذا المشروع وبالإضافة إلى إعادة تأكيده على المبادئ الأساسية المتفق عليها في قرار الجمعية العامة ٢٨٨/٦٢ المتخذ في عام ٢٠٠٨، يتضمن مقتضيات جديدة تحدد أوجه التفاعل الدوري بين الدول الأعضاء وفرقة العمل

المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب التي تم إضفاء الطابع المؤسسي عليها بموجب قرار الجمعية العامة ٢٣٦/٦٤ المتخذ في عام ٢٠٠٩، وذلك لتحقيق درجة أكبر من الشفافية وتمكين الدول الأعضاء من تقييم الأعمال التي ستقوم بها فرقة العمل، وتلقي التوجيه والملاحظات بشأن السياسة العامة المتعلقة بجهود تنفيذ استراتيجية مكافحة الإرهاب.

بالإضافة إلى ذلك، يعرب وفد بلادي عن ارتياحه لما جاء في الفقرة ١١ من مشروع القرار المعروض علينا والذي يؤكد الحاجة إلى تعزيز الحوار في ما بين مسؤولي الدول الأعضاء المعنيين بمكافحة الإرهاب. ونعتبر هذا المقتضى إطارا مشجعا للمضي قدما في التنفيذ العملي والسريع للمقترح الهام الذي تقدمت به المملكة العربية السعودية لإيجاد أرضية لتقوية التعاون وتبادل الخبرات وأفضل الممارسات، وبناء القدرات الوطنية في مجال مكافحة الإرهاب.

إن المملكة المغربية التي انخرطت مع بروز الإرهاصات الأولى لظاهرة الإرهاب في المجهود الدولي لمحاربة هذه الآفة، تمكنت بعد مجهودات وتضحيات متواصلة من تطوير مقاربة وطنية شاملة ومتعددة المسارات تنسجم مع الإطار العام لمقتضيات الاستراتيجية التي اعتمدتها الأمم المتحدة بأركانها الأربعة. على أن المقاربة التي اعتمدتها بلادي بمساراتها السياسية، والقانونية، والأمنية، والاقتصادية، والاجتماعية، والثقافية ما كان لها أن تؤتي أكلها لولا إجماع المواطنين على الرفض الكامل للإرهاب وتشبعهم بقيم التسامح والتعايش وثقافة السلام.

بالمقابل فإننا مقتنعون بأن المقاربات الوطنية رغم أن منجزاتها غير كافية ما لم تستند إلى التزام كامل وغير مشروط على المستوى الحيوي والدولي لمكافحة كل أشكال الإرهاب ومسبباته وطرق تمويله وخاصة أنشطة الجريمة المنظمة التي بدأت تبرز في عدة جهات من العالم وتحيك علاقات وطيدة مع الشبكات الإرهابية.

وفي هذا الإطار، يعبر وفد بلادي عن قلقه العميق لتنامي الأنشطة الإرهابية في الشريط الممتد بين منطقة المغرب العربي ومنطقة الساحل، وتزايد ارتباط هذه الأنشطة بشبكات الاتجار في المخدرات، والأسلحة الصغيرة والهجرة السرية. على أننا نبقى مقتنعين بأن المقاربة الواجب اتباعها من طرف الدول المعنية بأمن هذه المنطقة يجب أن تستند في شموليتها إلى مبادئ التضامن، وقيم الحوار البنّاء، والوعي بشمولية وعدم تجزئة الأمن، والمسؤولية المشتركة لكل الأطراف، والشراكة المثمرة مع الهيئات والمنظمات الدولية التي تعنى بتطوير القدرات الوطنية في مجال مكافحة الإرهاب، وبالخصوص منظمة الأمم المتحدة.

وفي الختام وبينما نشارك في هذا النقاش الهام حول مراجعة استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب، تدعو إلى التفكير من الآن في وضع تصور متقدم للاستعراض المقبل لهذه الاستراتيجية بما يتوافق مع روح ونص الفقرتين ١٦ و ١٧ من مشروع القرار المعروض علينا، وبما يكفل الحفاظ على مصداقية وحيوية الاستراتيجية التي اعتمدناها منذ أربع سنوات.

السيد سلابنيتشر (سلوفينيا) (تكلم بالإنكليزية): توخياً للإيجاز، أود أن أبرز بعض النقاط التي جاءت في البيان المكتوب الذي جرى توزيعه.

بينما تؤيد سلوفينيا البيان الذي أدلى به ممثل بلجيكا بالنيابة عن الإتحاد الأوروبي، أود أن أدلي بملاحظتين عامتين من المنظور الوطني، وأن أعرض بعض الأنشطة التي تم القيام بها دعماً لتنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب منذ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨.

لا تزال الأمم المتحدة المنتدى الدولي الرئيسي لمكافحة الإرهاب. وإن توافق الآراء الذي مكّن من اعتماد الاستراتيجية قبل أربع سنوات ما برح قوياً. ولقد اكتسب تنفيذ الاستراتيجية زخماً مع عدد من الأنشطة على الصُعد الدولية والإقليمية ودون الإقليمية والوطنية. ونسلّم بأنه أحرز تقدما كبيرا، بيد أنه ما زال يتعين القيام بالشيء الكثير. أما النهج الشامل والمتوازن للأركان الأربعة والتنفيذ المتواصل فما برحا حاسمين. ونتفق على أن إجراء استعراض بصورة منتظمة ضروري لمقارنة الملاحظات، وتحسين قدراتنا، والنظر من جديد في المسائل التي نعالجها. ويبدو أن فترة سنتين هي النهج الصحيح.

وفي حين أن المسؤولية الرئيسية عن التنفيذ تقع على عاتق الدول الأعضاء، نؤيد تأييداً كاملاً أنشطة فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب، لكفالة التماسك على نطاق منظومة الأمم المتحدة. وينبغي أيضاً النظر في الاستراتيجية وتنفيذها من خلال تقديمنا التقارير المنتظمة إلى هيئات مكافحة الإرهاب التابعة لمجلس الأمن، بغية تجنب الازدواجية وما يسمى بالإرهاق الناجم عن كتابة التقارير.

وسلوفينيا طرف الآن في ١٤ من أصل ١٦ اتفاقية وبروتوكولاً لمكافحة الإرهاب. وفي خريف العام الماضي، صدّقنا على الاتفاقية الدولية لقمع أعمال الإرهاب النووي وعلى تعديلات اتفاقية الحماية المادية للمواد النووية. وشرعنا أيضاً في اعتماد إجراءات داخلية للتصديق على البروتوكولين المتبقيين المعنيين بقمع الأعمال غير القانونية المناهضة لسلامة الملاحة البحرية. في خريف السنة الماضية، صدقت سلوفينيا أيضا على اتفاقية مجلس أوروبا لمنع الإرهاب، وفي هذا الربيع على اتفاقية مجلس أوروبا المتعلقة بغسل عائدات الجريمة وتعقبها وضبطها ومصادرتها وعلى تمويل الإرهاب. وهذان التصديقان جعلتهما ممكنين تعديلات ذات صلة على قانون العقوبات وعلى قانون منع غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

وفيما يتعلق بالركيزة الأولى، ينبغي أن نواصل التركيز على تعزيز واحترام حقوق الإنسان وسيادة القانون والحكم الرشيد والديمقراطية والتسامح والتعليم والازدهار الاقتصادي. ذلك هام من منظور التصدي لمسألة التطرف والتجنيد ولمواجهة الظروف المفضية إلى انتشار الإرهاب.

وفيما يتعلق بالركيزتين الثانية والثالثة، نعتقد بأن الجهود الوطنية لمكافحة الإرهاب ينبغي تكميلها بالتعاون الدولي، نظرا إلى أنه لا يوجد بلد يمكنه أن يتصدى لوحده لهذه الآفة. إنه جهد طويل الأمد يحقق قيمة إضافية إذا عززنا التعاون القائم وقدمنا المساعدة التقنية إلى من يحتاجون إليها، عن طريق القنوات الثنائية أو المتعددة الأطراف.

وأود أيضا أن أخبر الجمعية العامة بأن البرلمان السلوفيني أقر استراتيجية أمنية وطنية جديدة هذا الربيع. وتنقيح الاستراتيجية جزء من التجديد العام الدقيق الجاري لوثائقنا الاستراتيجية. هذا الإطار الاستراتيجي الشامل يحدد التهديدات والتحديات للأمن الوطني على المستويين العالمي والوطني والمستوى المتجاوز لحدود الولاية الوطنية، ويحدد سياسات وصكوكا لمواجهتها. وتدعو الاستراتيجيات أيضا تحديدا إلى العمل الذي ينبغي القيام به بشراكة، سواء ثنائيا أو في الساحة الإقليمية أو المتعددة الأطراف. وتقر الاستراتيجية الأمنية الوطنية بخطر الإرهاب وتتوخى اعتماد الحكومة لخطة وطنية لمكافحة الإرهاب.

وثمة حاجة أيضا إلى تعزيز التعاون بين سلطات إنفاذ القانون والسلطات القضائية، وهو التعاون الذي ليس من السهل دوما تحقيقه. من بالغ الأهمية إدانة المرتكبين للأعمال الإرهابية، والقيام أيضا بكل ما في وسعنا لمقاضاتهم، مع كفالة احترام حقوق الإنسان. وبذلك الالتزام نسهم في تعزيز المبادئ الأساسية التي تشاطرها المجتمعات، من قبيل أهمية سيادة القانون.

وأبرمت سلوفينيا عددا من الاتفاقات الثنائية مع أكثر من ٢٠ دولة بشأن التعاون بين الحكومات وسلطات الشرطة ووحدات الاستخبارات المالية في قمع الجريمة، بما في ذلك الإرهاب. وأنشطة سلوفينيا ترمي على نحو خاص إلى التعاون مع بلدان منطقة البلقان الغربية. وعقب مبادرة سلوفينيا، يجري التعاون على أساس اتفاق على التعاون في مكافحة الإرهاب بين سلطات الشرطة في المنطقة. ويجري تنفيذ مبادرة سلوفينية أخرى، في شكل تبادل أفضل ممارسات الاتحاد الأوروبي بشأن مكافحة الإرهاب، في منطقة البلقان الغربية سعيا إلى تحسين القدرات الوطنية عن طريق اتخاذ نهج شامل ومنظم.

وفيما يتعلق بالركيزة الرابعة لخطة العمل، أود أن أعرب عن اعتقادي القوي بأن أي تدابير نتخذها يجب أن تمتثل لالتزاماتنا بمقتضى القانون الدولي، بخاصة القانون الدولي لحقوق الإنسان، والقانون الدولي للاجئين، والقانون الإنساني الدولي. وفي هذا السياق، نرحب باتخاذ قرار مجلس الأمن ١٩٠٤ (٢٠٠٩) بشأن الضمانات الإجرائية، وأيضا تعيين أمين للمظالم. ونود أيضا أن نقدم دعمنا الكامل والمستمر لعمل المقرر الخاص بشأن تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية بينما تجري مكافحة الإرهاب.

وختاما، أود أن أذكّر بأن سلوفينيا أعلنت عن ترشحها لمقعد غير دائم في مجلس الأمن للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣، وفي تلك العملية ستنهض بمزيد من تنفيذ تدابير مكافحة الإرهاب، مع إيلاء الاعتبار الواجب لسيادة القانون واحترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية، نظرا إلى أن الإرهاب ما انفك أحد أخطر التهديدات للسلم والأمن الدوليين.

السيدة هاليادي (سري لانكا) (تكلمت بالإنكليزية): في البداية أود أن أشكر الأمين العام على تقريره (S/2010/818) وعلى جهوده المبذولة لتعزيز تنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب. وشكرنا يوجه أيضا إلى رئيس الجمعية العامة وإلى الممثل الدائم لبنغلاديش على جهودهما خلال المشاورات غير الرسمية لتيسير التوصل إلى مشروع قرار يحظى بتوافق الآراء على مؤتمر الاستعراض الثاني.

وسري لانكا، بوصفها بلدا خرج مؤخرا من صراع إرهابي طويل وقاس، تبدي اهتماما كبيرا باستراتيجية الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب. وتجارب سري لانكا خلال تلك السنوات الطويلة والقاتمة تجعلنا مرهفي الحس بجميع التدابير التي يستخدمها المجتمع الدولي لمكافحة الإرهاب ونستمد الشجاعة من تلك التدابير. وعلى الرغم من أننا نجحنا في القضاء على التهديد الإرهابي محليا، لا نزال يقظين لإمكانية أن يرفع الإرهاب رأسه البشع مرة أخرى عن طريق المكائد الدولية.

وفي هذا السياق، نرحب بتأكيد الاستراتيجية على مزيد من تعزيز قدرات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى على التصدي للإرهاب وعلى مساعدة الدول الأعضاء أنفسها في مكافحة الإرهاب. ونرحب أيضا بدعوة الدول إلى تعاون بعضها مع بعض. ولا يمكن هزيمة الإرهاب بفعالية إلا عن طريق التعاون الدولي والإجراءات العملية. ونحن نؤيد الدعوة الموجهة إلى الدول الأعضاء إلى النظر في أن تصبح طرفا في الصكوك القائمة التي تتناول الإرهاب. ونغتنم هذه الفرصة أيضا لتشجيع الدول الأعضاء على بذل قصارى جهدها لاختتام المفاوضات بشأن الاتفاقية الشاملة المعنية بالإرهاب.

وعلى الرغم من أننا نعتمد صكوكا دولية ونلتزم بوضعها موضع التنفيذ، يجب علينا أيضا أن نتجنب إعطاء الانطباع بأن الإرهابيين يمكنهم على نحو من الأنحاء

أن يحققوا أهدافهم بوسائل أخرى. وأشير إلى أن الجماعة الإرهابية التي دحرت في سري لانكا تشن الآن حملة دولية واسعة النطاق لانتزاع انتصار بطريقة أخرى بتشويه سمعة سري لانكا. ومن المحزن أيضا أن هذه الحملة اكتسبت بعض القبول في صفوف كيانات هامة عالميا، ما شجع بقايا الجماعة الإرهابية على الحصول على طاقة جديدة وغرض لوجودها المستمر. ونعتقد بأنه يتعين على جميع من يعارضون من الإرهاب أن نكفل ألا تسهم أعمالنا في تشجيعه على نحو مباشر أو غير مباشر.

ولاحظنا أيضا أن الجماعات الإرهابية استعملت نظام اللجوء السياسي لتمكين أعضائها من السعي إلى الحصول على ملاذ آمن في أماكن أخرى. ينبغي ألا يمنح اللجوء السياسي إلا بعد توخي كل التدابير الوقائية لكفالة عدم تشجيع الإرهاب في العملية.

وأخيرا، نشجع تشجيعا قويا زيادة تعزيز الآليات المؤسسية للأمم المتحدة الرامية إلى التصدي للإرهاب، بما في ذلك توفير مزيد من التمويل والموظفين.

السيد علي (ماليزيا) (تكلم بالإنكليزية): يؤيد وفد بلدي البيان الذي أدلى به ممثل سوريا باسم الدول الأعضاء الـ ٥٧ في منظمة المؤتمر الإسلامي. ونردد أيضا عبارات التقدير المقدمة إلى السفير أبو الكلام عبد المؤمن، الممثل الدائم لبنغلاديش، الذي كان الميسر لاستعراض الاستراتيجية كل سنتين الذي صادف هذه السنة. إن سلوكه الهادئ وتجربته في الوساطة كانا عاملين استطاعا أن يبلغا بمشروع القرار المعروض علينا (A/64/L.69) الاعتماد في نهاية المطاف. وأقل ما يقال إن رجلا دونه ما كان يمكنه أن يحقق ما حققه، ما يشكل السبب في أنني أحث رئيس الجمعية العامة على تعيين ميسر للمفاوضات بشأن مشروع القرار في أقرب وقت ممكن قبل الاستعراض المقبل، الذي أفهم أنه سيكون في وقت مبكر، في حزيران/يونيه ٢٠١٢.

ولدى قراءة تقرير الأمين العام (A/64/818)، لا يمكن لوفد بلدي أن يذهب أبعد من الإحاطة علما بالمعلومات الواردة فيه. ولم نكن مرتاحين لورود أخطاء وقائعية جلية في وثيقة للأمم المتحدة من المفترض أن تكون ذات أعلى المعايير.

ومن المدهش أن الخطأ الأول يظهر في الفقرة ٣ من التقرير نفسه. ففي وصف ما كنا نقوم به نحن الدول الأعضاء يومي ٤ و ٥ أيلول/سبتمبر قبل سنتين، أخذ واضعو التقرير على عاتقهم إعلان أن الجمعية العامة قد عقدت استعراضها الأول لتنفيذ الاستراتيجية. وكان وفدي أحد الوفود العديدة التي قالت إن الممارسة التي تمت في عام ٢٠٠٨ كانت استعراضا للاستراتيجية، بينما يقع استعراض تنفيذ الاستراتيجية في إطار ما أذن للأمانة العامة الاضطلاع به. وبصفتنا دولا أعضاء، نؤكد مجددا المسؤولية الرئيسية للدول الأعضاء إزاء الاستراتيجية على النحو الوارد في القرار ٢٧٢/٦٢ لعام ٢٠٠٨. وفي الحقيقة، تنص الفقرة ٤ من القرار ٢٧٢/٦٢ بكل وضوح على أن الممارسة التي تمت يومي ٤ و٥ أيلول/سبتمبر كانت أول استعراض للاستراتيجية يجري كل سنتين.

وفي فقرة أخرى، يبدو التقرير من الناحية الوقائعية أقل دقة، لكنه لا يزال غير دقيق في تصوره. فهو يتحدث في الفقرة ١٣٤ عن كيفية تلقي الدول الأعضاء المشورة المنسقة، وبخاصة من فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب. وهذا على عكس الطريقة التي ينبغي أن تكون عليها الأمور، لأن الهدف من إضفاء الصبغة المؤسسية على فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب كان كفالة أن تصبح جزءا من الأمانة العامة وبالتالي تصبح

تابعة هي الأخرى للدول الأعضاء. ومع ذلك، أعتقد أن هذا خطأ غير مقصود من جانب واضعي التقرير، وليس محاولة لضمان أن تصبح الدول الأعضاء تابعة لفرقة العمل.

وأود أن أنتهز هذه الفرصة لأسجل تقدير وفدي لروح التوافق والمرونة التي سادت خلال المفاوضات بشأن مشروع القرار الذي نحن على وشك اتخاذه (A/64/L.69). فمنذ البداية، جاءت جميع الوفود ولديها الرغبة في التجاوب والاستماع إلى وجهات النظر المختلفة. وأعتقد أن هذا قد ساعد المفاوضات إلى الدرجة المطلوبة لتحقيق توافق في الآراء. وندرك أنه في الوقت الذي كان ينبغي فيه التمسك بالمواقف، كانت الوفود ترغب أن تطرح في المفاوضات نوعا من الحل التوافقي الذي من شأنه أن يرضي جميع الأطراف. وفي عام ٢٠٠٨، عندما بدأنا هذه العملية في بادئ الأمر، كانت مواقف الوفود بعيدة كل البعد بعضها عن بعض. وأي شيء آخر قد نحققه بهذا الاستعراض، فإنه قد يؤدي على الأقل إلى أن يفهم بعضنا بعضا بصورة أفضل.

وعلى ذكر الاستعراضات، فعندما اعتمدنا الاستراتيجية في عام ٢٠٠٧ من خلال القرار ٦٠/٢٨٨، لم يعن ذلك أبدا أنها محفورة في صخر، ولهذا السبب أضفنا نصا في القرار لضمان أن تقوم الدول الأعضاء كل سنتين بعملية دراسة التقدم المحرز والنظر في تحديدها لكي تستجيب للتغيرات.

ويعتقد وفدي أن الوقت قد حان الآن لنقوم بمناقشة الاستراتيجية نفسها. وينبغي أن نضع جدولا زمنيا نستكمل فيه الاستراتيجية لضمان أهميتها في عالم اليوم، خاصة مع ملاحظة أنماط الإرهاب الجديدة وكيفية استخدام الأدوات المختلفة من قبل الكيانات الإرهابية. ومع التطورات الحالية في مجال التكنولوجيا والابتكارات التي تظهرها الكيانات الإرهابية للتكيف مع عالم متغير، يجب علينا أيضا أن نثبت أننا قادرون على التكيف والتغيير لنسبقهم في هذا المجال. وينبغي ألاّ نكبل أنفسنا بوثيقة من حبر على ورق لمجرد تفادي المناقشات الصعبة. فإذا كنا ملتزمين بالتصدي لمشكلة الإرهاب، يتعين علينا أن نكون راغبين في استكشاف جميع الحلول الممكنة لأسبابها.

وفي الختام، سأكون مقصرا إذا لم أذكر فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب وإضفاء طابعها المؤسسي من خلال القرار ٦٤/٢٣٥ المتخذ في العام الماضي. ففرقة العمل توفر التنسيق والاتساق المطلوبين إلى حد كبير لتنفيذ الاستراتيجية بكفالة أن يكون هناك كيان واحد يمكن أن يضطلع بالدور الريادي في ربط جميع الأنشطة في مجال مكافحة الإرهاب التي تقوم بها الأمم المتحدة والمنظمات الأخرى. ويؤمن وفدي بأن القيمة المضافة التي تقدمها فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب للجهد المبذول في مكافحة الإرهاب تكمن في قدرتها التنسيقية. وبموجب مشروع القرار الجديد، ينبغي تجنب الازدواجية في عمل كيانات مكافحة الإرهاب وذلك لضمان فعالية التكاليف.

ومن المنطلق نفسه، نحث فرقة العمل على عدم ازدواجية العمل الممتاز الذي تضطلع به بالفعل الكيانات الأخرى في الميدان. فعلى سبيل المثال، ليست فرقة العمل بحاجة إلى إهدار الوقت والموارد الثمينة في القيام بزيارات ميدانية عندما يمكن أن تقوم بسهولة كيانات أخرى بهذه الزيارة الميدانية في إطار ولايتها وبعد ذلك ترفع تقريرا إلى فرقة العمل.

اسمحوا لي أن أختتم بياني بالقول إن الإرهاب والأنشطة الإرهابية قضية متطورة وإنها قد أظهرت الكثير من القدرة على المرونة والتكيف. ولا يكمن التحدي الذي يواجهنا في التعامل مع هذه الأنشطة فحسب، بل أيضا في

كفالة أن تتمخض عن حلولنا نتائج ملموسة من خلال الالتزام المستمر بالتعاون والحوار، بينما نبقى في إطار سيادة القانون.

السيد فاليرو بريسينيو (جمهورية فنزويلا البوليفارية) (تكلم بالإسبانية): إن جمهورية فنزويلا البوليفارية ملتزمة التزاما قويا بمكافحة أعمال الإرهاب بكافة أشكالها ومظاهرها أيا كان منشأها أو دوافعها، بما في ذلك إرهاب الدولة، الذي هو من أبشع أشكال الإرهاب. ونؤكد من جديد اقتناعنا بأن مكافحة الإرهاب يجب أن تجري في إطار التعددية ومن خلال التعاون الدولي الوثيق على أساس احترام السيادة وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول ووفقا للالتزامات بموجب القانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة والاتفاقيات ذات الصلة والبروتوكولات الدولية والإقليمية.

وتفي فنزويلا وفاء تاما بالتزاماتها وتعهداتها الناجمة عن مركزها بوصفها دولة طرفاً في العديد من الصكوك القانونية الدولية في مجال مكافحة الإرهاب، فضلا عن صكوك السياسات العامة الأخرى، من قبيل قرارات الجمعية العامة ومجلس الأمن.

وفي نصف الكرة الأرضية الذي ننتمي إليه، إن فنزويلا طرف في اتفاقية البلدان الأمريكية لمكافحة الإرهاب واتفاقية منظمة الدول الأمريكية المعنية بمنع الأعمال الإرهابية التي تأخذ شكل جرائم ضد الأشخاص والابتزاز المتصل بها، التي لها أهمية دولية، والمعاقبة عليها. وعلى الصعيد الدولي، فنزويلا طرف في الاتفاقية الخاصة بالجرائم وبعض الأفعال الأخرى المرتكبة على متن الطائرات، واتفاقية قمع الأعمال غير المشروعة الموجهة ضد سلامة الطيران المدني، واتفاقية قمع الاستيلاء غير المشروع على الطائرات، والاتفاقية الدولية لمناهضة أخذ الرهائن، والاتفاقية الدولية لقمع الهجمات الإرهابية بالقنابل، والاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب، واتفاقية منع الجرائم المرتكبة ضد الأشخاص المتمتعين بحماية دولية، بمن فيهم الموظفون الدبلوماسيون.

وفي إطار الجهود الدولية المبذولة لمنع الجماعات الإرهابية من حيازة أسلحة الدمار الشامل وتمشيا مع القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، قامت فنزويلا، بوصفها دولة طرفا في اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية، بوضع مشروع قانون لتيسير تنفيذ هذا الصك. وفيما يتعلق باتفاقية حظر الأسلحة البيولوجية، تجري مشاورات بين الوكالات بغرض تشكيل هيئة تنسيق لوضع سياسات ترمي إلى تعزيز الأنشطة التي تضطلع بها الحكومة الوطنية في مجال تنفيذ الاتفاقية. وتنظر الحكومة البوليفارية أيضا في الاتفاقية الدولية لقمع أعمال الإرهاب النووي، ضمن غيرها من الصكوك القانونية، بهدف دراسة إمكانية العضوية فيها.

ومنذ عام ٢٠٠٨، تقوم فنزويلا بتنفيذ خطة الأمن القومي الشاملة المتعلقة بالتدابير التي من المقرر أن تطبق فيما يتعلق بالأمان النووي والسلامة النووية المادية والإشعاع وإدارة النفايات. وتفكر فنزويلا في الانضمام إلى صكوك دولية أخرى، مثل اتفاقية الحماية المادية للمواد النووية ومدونة قواعد الممارسات المتعلقة بحركة النفايات المشعة عبر الحدود. كما أود أن أشير إلى أن فنزويلا أقرت فعلا قانونا بالانضمام إلى اتفاقية التبليغ المبكر عن وقوع حادث نووي. وبالمثل، ستسن جمعيتنا الوطنية عما قريب مشروع قانون جديد بشأن الأسلحة والمتفجرات ليحل محل التشريع الساري حاليا.

وفيما يتصل بالمعايير الدولية المشار إليها في التوصيات الـ ٤٠ عن غسل الأموال والتوصيات التسع الخاصة بشأن تمويل الإرهاب التي وضعتها فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية، فإن فنزويلا عضو في فرقة العمل

الكاريبية المعنية بالإجراءات المالية، التي شُكلت لتنفيذ التدابير المشتركة لمعالجة مشكلة غسل الأموال. وقد تقيد بلدي تقيدا صارما بالأحكام المتعلقة بالمساعدة القضائية المتبادلة وتسليم أي شخص يشارك في التخطيط والإعداد للأعمال الإرهابية أو في تمويلها وارتكابها.

ثمة دول أعضاء انتحلت لنفسها دور رافع راية الحرب على الإرهاب، ولكنها من ناحية أخرى تسمح بل وتدافع عن الإفلات من العقاب بالنسبة للإرهابيين الخطيرين الذين خدموا مصالح تلك الدول في الخارج عن طريق المشاركة في عمليات سرية. وفنزويلا، إذ تعرب اليوم عن تأييدها لمشروع القرار A/64/L.69، فإننا نؤكد من جديد التزامنا بتنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب.

ويشعر بلدي بالقلق من أن إرهابيين معترفين بجرائمهم ومدانين أمام المحاكم يتمتعون بالحماية، مثل الكوبي – الفنزويلي لويس بوسادا كاريليس، المسؤول عن العديد من الهجمات الإرهابية، بما فيها تفجير طائرة شركة الطيران الكوبية أثناء تحليقها قبالة سواحل بربادوس – التفجير الذي أودى بحياة ٧٣ شخصا بريئا. ومما يبعث على شديد القلق أن تسليم لويس بوسادا كاريليس لفنزويلا قد رفض مرارا وتكرارا، وأن المطالبات بإعادة محاكمته على أعماله الإرهابية قد رفضت باستهجان. وفي هذا الصدد أذكر بقراري مجلس الأمن ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٦٢٤ (٢٠٠٥) اللذين يحثان من جملة أمور أخرى، على الامتناع عن توفير الملاذ الآمن للإرهابيين وعن اللجوء إلى الذرائع السياسية في رفض الطلبات بتسليم الإرهابيين.

أخيرا، يغتنم بلدي هذه الفرصة ليدعو مرة أخرى إلى الإفراج الفوري عن الأبطال الكوبيين الخمسة الأبرياء، وكذلك إلى تسليم الإرهابي الدولي الخطير لويس بوسادا كاريليس إلى فنزويلا أو تقديمه للمحاكمة على الفور.

السيد بوهلر (النمسا) (تكلم بالانكليزية): أود بادئ ذي بدء، بالنيابة عن السفير إبنر، أن أشكر السفير أبو الكلام عبد المؤمن وفريقه على الجهود الماهرة التي يسروا بها المشاورات على مشروع القرار (A/64/L.69) المتعلق بالاستعراض الثاني لتنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب.

وتؤيد النمسا تأييدا تاما البيان الذي أدلى به ممثل بلجيكا هذا الصباح بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي. ولذلك سأقتصر في كلمتي على تسليط الضوء على النقاط الثلاث التالية.

أولا، أود أن أعرب عن التزام النمسا القوي بالنهوض بتنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب. فالاستراتيجية تشكل أول إطار عمل عالمي استراتيجي متفق عليه لمكافحة الإرهاب. وإن اعتمادها بتوافق الآراء في عام ٢٠٠٦ كان حدثا تاريخيا. إلا أن نجاحها يعتمد كلية على تنفيذها من خلال التدابير الملموسة التي تتخذها سلطات الدول الأعضاء. لذلك يجب علينا أن نضاعف جهودنا لزيادة التعريف بالاستراتيجية في كل أنحاء العالم وكفالة أن تنفذ على صعيد الكرة الأرضية بطريقة شمولية متكاملة.

لقد اتخذت النمسا زمام كثير من المبادرات الرامية إلى نشر المعرفة بالاستراتيجية وبتنفيذها على صعيد العالم كله. وقد نظمت النمسا في عام ٢٠٠٧، بالاشتراك مع فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب (فرقة العمل) وفرع منع الإرهاب التابع لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، حلقة عمل فيينا المكرسة لمكافحة الإرهاب، التي كانت أول لقاء بعد اعتماد الاستراتيجية

تجتمع فيه الدول الأعضاء وفرقة العمل والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية والمجتمع المدني لمناقشة تنفيذ الاستراتيجية. وفي تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩ تولت النمسا، إلى جانب سويسرا والنرويج وتركيا وبلدان أخرى تشاطرها نفس التفكير، تنظيم واستضافة حلقة العمل العالمية الأولى في فيينا لنقاط الاتصال الوطنية المعنية بمكافحة الإرهاب، التي جمعت، مرة أخرى لأول مرة، بين المنسقين الوطنيين لأنشطة مكافحة الإرهاب من أكثر من ١٠٠ دولة عضو وممثلين عن ٤٠ منظمة إقليمية. وقد عرضت نتائج واستنتاجات ذلك الاجتماع في اللقاء الذي نظم على هامش اجتماع اليوم هذا. كما أن النمسا ستدعم سلسلة من حلقات العمل لمراكز التنسيق الإقليمية المقرر عقدها متابعة لحلقة عمل فيينا.

ثانيا، يود وفد بلدي أن يؤكد على الدور المحوري للأمم المتحدة في صميم جهودنا العالمية لمكافحة الإرهاب. إن الإرهاب تهديد عالمي لا يمكن مكافحته على الصعيد العالمي بفعالية إلا في إطار متعدد الأطراف. والنمسا تؤيد تأييدا قويا العمل الهام الذي تضطلع به فرقة العمل بقيادة رئيسها، السيد جان بول لبورد، وتنوه بولايتها الأساسية بكفالة التنسيق والتلاحم الشاملين في جهود مكافحة الإرهاب التي تبذلها منظومة الأمم المتحدة.

ونرحب بالتقدم المحرز صوب الانتهاء من إضفاء الطابع المؤسسي على فرقة العمل وفقا للقرار ٢٣٥/٦٤، الذي قدمته النمسا مع مجموعة من البلدان التي تشاطرها نفس التفكير، والذي اتخذ بتوافق الآراء في كانون الأول/ديسمبر من العام الماضي. ويحدونا الأمل أن تباشر أمانة فرقة العمل أعمالها قريبا، ليتسنى الاستفادة من طاقتها الكاملة. وندعو فرقة العمل، من خلال رئيسها، إلى التفاعل بانتظام أكبر مع الدول الأعضاء بتنظيم إحاطات إعلامية دورية حول عمل فرقة العمل المعنية بالتنفيذ وأفرقتها العاملة، وبتطوير موقع شامل على شبكة الانترنت يتضمن إرسال الرسائل بالبريد الالكتروني من أجل كفالة أن يصبح عملها أكثر شفافية والوصول إليها أيسر.

ثالثا، تؤمن النمسا إيمانا ثابتا بأن احترام سيادة القانون يشكل ركنا أساسيا من أركان الحرب على الإرهاب. ويجب علينا جميعا أن نكفل اتساق جميع التدابير المتخذة في مكافحة الإرهاب مع واجباتنا بموجب القانون الدولي، لا سيما قانون حقوق الإنسان وقانون اللاجئين والقانون الإنساني الدولي.

الركن الرابع لاستراتيجية الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب سلط الأضواء تحديدا على تعزيز سيادة القانون ونظم العدالة الجنائية. وإننا نؤيد تأييدا قويا عمل مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في هذا المجال، إذ أنه يقدم المساعدة التقنية للدول الأعضاء في سعيها إلى تطوير قدرتها لتنفيذ الاستراتيجية. والنمسا واحد من كبار المساهمين الطوعيين في فرع مكافحة الإرهاب بمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة وفي مشروعه العالمي الرامي إلى تعزيز النظام القانوني لمكافحة الإرهاب.

وسنظل بدورنا ملتزمين بثبات بتقوية الإطار القانوني لمكافحة الإرهاب. وصدقت النمسا ونفذت جميع الصكوك الـ ١٦ لمكافحة الإرهاب، فضلاً عن جميع قرارات مجلس الأمن ذات الصلة.

وبوصف النمسا عضواً غير دائم في مجلس الأمن، فهي ملتزمة أيضاً بتعزيز سيادة القانون في عمل لجان المجلس لمكافحة الإرهاب. وبالأخص، قامت النمسا، بوصفها رئيسة اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) المتعلق بالقاعدة والطالبان، بعمل دؤوب طوال الأعوام الماضية لتعزيز الإجراءات القانونية والنزيهة والواضحة. وفي ٣٠ تموز/يوليه، أنجزت لجنة ١٢٦٧ استعراض السنتين للقائمة الموحدة التي تتضمن أسماء الأفراد والكيانات

الخاضعين لتدابير الجزاءات، عملاً بالقرار ١٨٢٢ (٢٠٠٨). ومن بين الأسماء الـ ٤٨٨ التي تمت دراستها، أزيلت من القائمة ١٠ في المائة تقريبا – أي ٤٥ اسما – كنتيجة مباشرة لاستعراض الأسماء. علاوة على ذلك، إن تعيين السيدة كيمبرلي بروست مؤخراً بصفتها أول أمينة للمظالم تستلم طلبات لرفع أسماء من القائمة وفقاً لقرار مجلس الأمن ١٩٠٤ (٢٠٠٩)، يشكّل قفزة كبيرة أخرى إلى الأمام.

ومثلما ذكر وفدي في مناسبات سابقة، علينا القيام بالمزيد إذا أردنا أن نحرز النجاح في تنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب، وأن نحقق هدفنا المشترك المتمثل في التغلب على خطر الإرهاب العالمي. ويجب أن نترك وراءنا جميع خلافاتنا وعدم الثقة بيننا ونوحد قوانا – جميعنا، وليس فحسب الدول والمنظمات الدولية أو الإقليمية أو دون الإقليمية، وإنما أيضاً المجتمع المدني ومنظمات الضحايا والقطاع الخاص – باختصار، جميع البشرية. هذا هو التحدي الحقيقي الماثل أمامنا. واسمحوا لي بأن أطمئن الجمعية حيال دعم النمسا في هذا المسعى المشترك.

السيد مونييز موسكيرا (كوبا) (تكلم بالإسبانية): يود وفد كوبا أن يشكر الأمين العام على تقريره عن تنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب (A/64/818). ونود أيضاً أن نشيد بجهود الممثل الدائم لبنغلاديش، السفير عبد الكلام عبد المؤمن، بصفته الميسّر للمشاورات غير الرسمية التي أُجريت للتفاوض بشأن مشروع القرار المتعلق بالاستعراض الثاني لاستراتيجية الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب (A/64/L.69).

ويود وفد كوبا أن يؤكد من جديد أهمية الاستراتيجية كأداة مركزية لتوجيه مكافحتنا العالمية لآفة الإرهاب، الذي أودى بحياة العديدين جداً من الأرواح البريئة عبر التاريخ. وإدراكاً للمسؤولية الكبيرة الملقاة على عاتقنا جميعاً في مكافحة الإرهاب، والتزاماً بالجهود المتعددة الأطراف من أجل وضع حد لهذه الآفة، شارك وفد كوبا في العملية التشاورية لإعداد مشروع القرار عن استعراض الاستراتيجية (A/64/L.69).

مرة أخرى، تعرب كوبا عن التزامها الراسخ بمكافحة الإرهاب ودفاعها عن تعددية الأطراف. وتؤكد كوبا من جديد رفضها وإدانتها القاطعتين لجميع الأعمال والأساليب والممارسات الإرهابية بجميع أشكالها ومظاهرها، كائناً من كان مرتكبها وأياً كانت موجهة ضده وأياً كان حافزها، بما فيها الأعمال التي تشارك فيها الدول بطريقة مباشرة أو غير مباشرة. وإرهاب الدولة هو أمقت أنواع الإرهاب.

ويجب أن ترتكز تدابير القضاء على الإرهاب على الاحترام الصارم لميثاق الأمم المتحدة ومبادئ القانون الدولي والقانون الإنساني الدولي. ولا يمكن بأي طريقة من الطرق تبرير التدابير التعسفية والأحادية الجانب، وأعمال العدوان، والأعمال السرية، والجزاءات الأحادية الجانب، أو وضع قوائم أو إصدار شهادات للبلدان لأغراض سياسية بحتة. فكوبا لم تسمح أبداً ولن تسمح أبداً باستعمال أراضيها الوطنية للقيام بأعمال إرهابية أو التخطيط لها أو تمويلها ضد أي دولة أخرى.

لقد كان بلدنا أحد الدول الثلاث الأولى التي صدّقت على الصكوك الدولية الـ ١٢ الأولى لمكافحة الإرهاب الدولي، وهو طرف في الصكوك الدولية الـ ١٣ القائمة، وانضم إلى الاتفاقية الدولية لقمع أعمال الإرهاب النووي في العام الماضي. وسنّت جمهورية كوبا قانوناً عاماً لمكافحة الأعمال الإرهابية، واتخذت تدابير محلية غير تشريعية لمكافحة هذه الآفة. وبالمثل، إنها تتعاون مع أحكام قرار مجلس الأمن ١٣٧٣ (٢٠٠١) وتمتثل لها امتثالاً صارماً،

وتقدم إلى لجنة مكافحة الإرهاب تقارير شاملة عن هذه المسألة.

ونرفض رفضاً قاطعاً إدراج بلدنا في القائمة الزائفة التي تضم البلدان التي يُفترض أنها ترعى الإرهاب، وهي القائمة التي تضعها حكومة الولايات المتحدة الأمريكية كل عام. وترفض كوبا بشدة إدراجها في تلك القائمة التي هي من طرف واحد، وذات دافع سياسي وتأتي من بلد يفتقر إلى أي سلطة أخلاقية مهما كانت ليحكم على الآخرين بالنسبة إلى الإرهاب.

ويجري في الولايات المتحدة، ولا سيما في ميامي، توفير وجمع الأموال للقيام بأعمال إرهابية مع إفلات كامل من العقاب. وثمة حسابات في المصارف تعمل على تمويل الإرهاب، ويتم توفير الملاذ الآمن، ويُسمح باستخدام الأراضي الوطنية للذين يمولون ويخططون ويرتكبون أعمالاً إرهابية ضد كوبا. وهناك مثال على ذلك طال أمده هو قضية الإرهابي المشين لويس بوسادا كاريلليس، المسؤول عن إسقاط طائرة عام ١٩٧٦ تابعة لشركة الطيران الكوبية وكان على متنها ٧٣ شخصاً. وهو مسؤول أيضاً عن هجمات على مرافق سياحية في هافانا عام ١٩٨٧ قُتل جراءها سائح إيطالي. باختصار، إنه مسؤول عن خطط عديدة للقضاء جسدياً على الرئيس الأعلى فيديل كاسترو. وهذا الشخص لا يزال طليقاً على الرغم من أن حكومة الولايات المتحدة لديها كل الأدلة المطلوبة، بما في ذلك الأدلة التي قدمتها كوبا.

وخلافاً لما تقدم ذكره، هناك خمسة شبان كوبيين، جريمتهم الوحيدة كانت مكافحة الإرهاب بغية إنقاذ أرواح مواطنين من كوبا وأمريكا الشمالية، صدرت في حقهم أحكام بالسجن لفترات طويلة في الولايات المتحدة، وفي الأيام المقبلة يكونون قد قضوا ظلماً ١٢ عاماً في سجون ذلك البلد.

وتعتقد كوبا أن الإفلات من العقاب والكيل بمكيالين أمران غير مقبولين لمكافحة الإرهاب. ويجب رفض الإرهاب في ظل جميع الظروف. وينبغي قيام تعاون أوثق بين الدول لمكافحة تلك الآفة، على أساس احترام سيادة الدول وعدم التدخل في شؤونها الداخلية. ويجب وضع حد للانتقائية وللشهوة الدنيئة إزاء التوسع الإقليمي، إرضاءً لنهم القوي الذي لا يرتوي طمعاً بالموارد الاستراتيجية. وعليه، ترفض كوبا كلياً استغلال مكافحة الإرهاب كذريعة لتبرير التدخل في الشؤون الداخلية لدول أخرى، والاعتداء على الدول وتقويض سيادتها الوطنية.

أخيراً، نؤكد مجدداً التصميم الراسخ والثابت لكوبا حكومة وشعباً على التعاون في الجهود المتعددة الأطراف لوضح حد لجميع الأعمال والوسائل والممارسات الإرهابية أياً كان مظهرها أو شكلها.

السيد سكيبانوفتش (الجبل الأسود) (تكلم بالإنكليزية): يؤيد الجبل الأسود البيان الذي أدلى به ممثل بلجيكا بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي.

أود في مستهل كلمتي أن أشكر الرئيس على عقد هذه الجلسة الهامة. فالإرهاب يمثل تحديا كبيرا لعالمنا المعاصر، وعقد جلسات كهذه يوفر دائما فرصة طيبة لمناقشة مسائل على جانب من الأهمية، لكي يتسنى لنا أن نستكشف الحلول ونتفق عليها للتصدي بصورة أفضل للخطر المشترك الذي نواجهه. ونود أيضا أن نشكر السفير مؤمن، ممثل بنغلاديش، والسيد شاه، ممثل باكستان، على تيسير المشاورات التي أسفرت عن توافق للآراء بشأن نص مشروع القرار (A/64/L.69).

إننا في الجبل الأسود، إذ نأخذ في الحسبان أن الإرهاب وتمويل الإرهاب يمثلان تهديدا كبيرا للبشرية على صعيد العالم، ولكي نتمكن من التصدي بصورة ملائمة للتحديات المحتملة لجميع أشكال الإرهاب، ما برحنا نطور وننفذ سياسة وطنية شاملة في ذلك الصدد.

إن جمهورية الجبل الأسود تقر بأهمية التعاون الدولي في مكافحة الإرهاب بنجاح وهي دولة طرف في جميع الاتفاقيات والترتيبات ذات الصلة على الصعيدين الثنائي والمتعدد الأطراف التي تتناول هذا الموضوع. ونعتقد أن التعاون الإقليمي والمشاريع المشتركة – بدعم من وكالات الأمم المتحدة، من قبيل مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ومنظمات الأمم المتحدة الأخرى – على جانب عظيم من الأهمية في مكافحة الإرهاب. أما على الصعيد الدولي، فإن جميع أشكال النشاط الإرهابي تُعتبر أعمالا إجرامية بموجب مجموعة القوانين الجنائية المنقحة في الجبل الأسود، وذلك وفقا لاتفاقيات الأمم المتحدة التي تم التصديق عليها.

بالإضافة إلى التدابير التنفيذية التي نصت عليها تشريعاتنا الوطنية والترتيبات الدولية، تعمل أيضا مؤسساتنا ذات الصلة في إطار استراتيجي لمنع مزيد من الإرهاب. وفي ذلك الصدد، فإن استراتيجيتنا للإصلاح القضائي للفترة من ٢٠٠٧ إلى ٢٠١٢ تعرّف مكافحة الجريمة المنظمة والفساد والإرهاب وجرائم الحرب بوصفها أهدافا رئيسية لها، وتنص، من بين تدابير أخرى، على إجراء محاكمة قانونية أنجع وتعزيز قدرات المؤسسات القضائية بوصفها وسائل لتحقيق هذا الهدف.

أود أن أغتنم هذه الفرصة لتكرار التزام الجبل الأسود القاطع بالتنفيذ الكامل لاستراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب وخطة العمل التابعة لها. ونرحب بروح توافق الآراء والوحدة التي سادت طيلة الاستعراض الثاني للاستراتيجية. ونعتقد أنه لن يكون بوسعنا التصدي على أفضل وجه للتحديات الراهنة وإحباط أي أعمال إرهابية في المستقبل، إلا إذا اتحدنا وتضافرت جهودنا. وفي هذا الصدد، يرى الجبل الأسود أن اختتام المناقشات بشأن مشروع اتفاقية شاملة لمكافحة الإرهاب الدولي مسألة على جانب كبير جدا من الأهمية في زيادة الكفاح ضد الإرهاب.

إن الجبل الأسود بتعزيزه لإطاره التشريعي والمؤسسي في جميع القطاعات وتعاونه الدولي، وبتنفيذه الآليات الدولية، سيواصل الإسهام في الجهود الدولية لمواجهة الجريمة المنظمة والإرهاب بطريقة تشكل عنصرا للاستقرار في منطقة وفي بلد لا مكان فيهما للإرهابيين والأعمال الإرهابية.

في الختام، أود أن أكرر تأييد الجبل الأسود الشديد والتزامه بأعمال وجهود الأمم المتحدة والمجتمع الدولي في ميدان مكافحة الإرهاب.

السيد بيم (إثيوبيا) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أعرب عن تقدير وفدي للسفير مؤمن، ممثل بنغلاديش، على تكليل عمله بالنجاح وعلى جهوده في تيسير المشاورات بشأن مشروع القرار المعروض علينا (A/64/L.69). وأود أيضا أن أعرب عن خالص تقديري للأمين العام بان كي – مون على تقريره الشامل (A/64/818).

يعتقد وفدي أن اعتماد الاستراتيجية في عام ٢٠٠٦ كان نموذجا يُحتذى في مكافحة الإرهاب لأنها تنطوي على نهج جديد يضمها مع الاهتمام بحماية حقوق الإنسان. لقد شهدت البشرية في السنوات الأخيرة زيادات كبيرة في عدد الأعمال الإرهابية. وكنا في أفريقيا من بين الذين قاسوا بدرجة شديدة للغاية، ففي العام الماضي وحده سجلت أفريقيا ١٧٧ ٦ إصابة في ٢٦٦ عملا من أعمال الإرهاب، مما جعلها تأتي في المرتبة الثانية في ذلك بعد آسيا فقط.

لقد أعربت إثيوبيا عن التزامها بتنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب باتخاذ طائفة واسعة من التدابير، بما فيها اعتماد إعلان جديد. وبما أننا في قلب شبكة عالمية للإرهاب، ما انفكت حكومتي تقف في الخط الأمامي في الكفاح ضد الإرهاب. إن الفوضى في الصومال والطبيعة القتالية للنظام في إريتريا، وتغيير الديناميات السياسية في المنطقة، والترابط بين القوى المحلية والقوى الإقليمية المناوئة، كلها عناصر ساهمت في توسيع الشبكة الإرهابية. وما فتئت إثيوبيا هدفا للإرهابيين الدوليين والمحليين منذ مطلع التسعينات، وقد دفع الشعب الإثيوبي ثمنا باهظا في العملية. فقُتل المئات وشُوه الآلاف ودُمرت ممتلكات تقدر قيمتها بملايين الدولارات.

تعتقد إثيوبيا أن من الجوهري تنفيذ الأركان الأربعة لاستراتيجية لمكافحة الإرهاب على نحو ملائم. ولمكافحة تفشي الإرهاب، نشدد على أهمية تعزيز التسامح، بما في ذلك، تعزيز التسامح بين الشعوب في مختلف المناطق. إن البرلمان الإثيوبي في تنظيمه للاستراتيجية الوطنية وضع آليات تشريعية مناسبة تدمج إجراءات منع الإرهاب وإحباطه كما ورد في الاستراتيجية العالمية للأمم المتحدة.

إن جهاز الاستخبارات الوطني وإدارة الخدمات الأمنية الموكل إليهما مهمة الرقابة على إدارة مكافحة الأنشطة الإرهابية يتعين عليهما القيام بالأعمال الاستخبارية وأمن الحدود والتحقيقات الجنائية لمنع الأعمال الإرهابية والسيطرة عليها. وأنيطت أيضا بالسلطات المختصة مهمة جمع المعلومات والأدلة الكافية لاتخاذ الإجراء اللازم بحقهم من الأفراد والمنظمات للقيام بأعمال إرهابية. وقد وضعت الحكومة نظما لتحسين التحقيق والمحاكمة، ومنحت الأجهزة القضائية المحلية ولاية على الجرائم المرتكبة داخل أراضينا وخارجها. وللتصدي للحوادث الإرهابية، طُلب من قوات الشرطة الاتحادية والمحلية تطوير القدرات في مجال مكافحة الإرهاب.

لقد طور البنك الوطني الإثيوبي آليات تحقيق مالية للسيطرة على التمويل الأجنبي، وتم تمكين السلطات من مصادرة عوائد جرائم من قبيل غسل الأموال وتمويل الإرهاب. وسعيا من الحكومة للحد من التمويل الإرهابي والتزوير، أصدرت توجيهات تتعلق بتشريع لمكافحة غسل الأموال، بما في ذلك إنشاء وحدة استخبارات مالية. ووفقا للعديد من الاتفاقيات، يجرم القانون الجديد تمويل الإرهاب وحيازة أو تسخير ممتلكات لارتكاب أعمال إرهابية عن علم أو قصد، أو التيسير لارتكابها والمعاقبة على هذه الأعمال. إن قانون العقوبات المنقح يجرّم غسل الأموال وعددا من الجرائم المالية الأخرى. وهذه الجرائم الواردة في الصكوك الدولية التي أصبحت إثيوبيا طرفا فيها صارت تشكل جزءا من قانون جديد لمكافحة الإرهاب.

وما فتئت إثيوبيا تعمل بالتعاون مع الحكومات والمنظمات التي تدعم أهداف مكافحة الإرهاب، ولا سيما في منطقة القرن الأفريقي، وفي القارة الأفريقية وأجزاء أخرى من العالم. إن فكرة التعاون التي لا غنى عنها قد نص عليها بوضوح البند المتعلق بمقصد الإعلان الجديد.

ويرى وفد بلادي أن التعاون على المستويين الثنائي والمتعدد الأطراف ضروري من أجل هزم الإرهاب الدولي والمحلي على حد سواء. ونود التأكيد على عدم وجوب التمييز بين هذين النمطين من الإرهاب. فبعض الشركاء في إطار التعاون انتقائيون لأنهم عجزوا عن فهم تعقيد وهلامية الإرهاب. ولا يمكن أن تكون لدينا استراتيجية فعالة لمكافحة الإرهاب إذا ما اتبعنا نهجا انتقائيا.

وعلى مدار السنوات الخمس الماضية، قامت تنظيمات إرهابية محلية تقيم علاقات مع حركتي ”الاتحاد

الإسلامي'' و ''الشباب'' بتنفيذ مجموعة من الهجمات على المواطنين المدنيين والممتلكات، واستهدف بعض تلك الهجمات الفنادق وأنظمة المواصلات العامة ومراكز التجمع العامة. ومن غير المقبول أخلاقيا أن نتجاهل محنة ضحايا ما يسمى بالإرهاب المحلي.

وقد ظلت إثيوبيا تتعاون مع البلدان المجاورة والشركاء الآخرين في محاربة الإرهاب، ومع ذلك هناك تحديات لإطار التعاون الإقليمي نظرا لوجود فجوات في القدرات وأوجه ضعف. ولفرقة عمل الأمم المتحدة المعنية بتنفيذ استراتيجية مكافحة الإرهاب دور هام في دعم تنفيذ الاستراتيجية في منطقتنا دون الإقليمية. وأحد جوانب ذلك الدور هو دعم الدول في تنفيذ التزاماتها وتقديم المساعدات التقنية للدول والهيئات الإقليمية ودون الإقليمية. ومن أجل كفالة الامتثال للالتزامات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان لدى اتخاذ تدابير مكافحة الإرهاب، تحتاج دول المنطقة المساعدة على بناء القدرات، وبسط سيادة القانون والأنشطة المتصلة بذلك.

وتظل حركة ''الشباب'' تشكل أخطر تهديد على السلام والاستقرار، ليس في الصومال فحسب، بل أيضا في بلدان المنطقة الأخرى. ونظرا لاستمرار هجمات حركة ''الشباب'' على المدنيين والحكومة الاتحادية الانتقالية، فقد تحول الصومال إلى تهديد أكثر خطرا على الأمن الإقليمي والدولي. وتضم حركة الشباب عدة مئات من المقاتلين الأجانب في صفوفها ويستمر وصول أعداد إضافية من مختلف أنحاء العالم. وبينما لم تتمكن الحكومة الاتحادية الانتقالية من دفع التعويضات لقواتها، فإن حركة الشباب تدفع التعويضات بشكل اعتيادي للمليشيات التابعة لها بمساعدة شركائها الدوليين.

وقد أبلغ فريق الرصد المعني بالصومال مؤخرا أن إريتريا هي الممول الرئيسي للإرهاب في المنطقة. ولم يعد خافيا على أحد أن إريتريا تمد حركة ''الشباب'' وغيرها من الجماعات الإرهابية بالأسلحة والتدريب والتمويل. وقد تم إرسال مستشارين عسكريين إريتريين إلى مقديشو لتدريب المقاتلين لمساعدة الجماعات المتطرفة في الصومال. ومن المهم الإشارة إلى أن جماعات إرهابية محلية في إثيوبيا تلقت القدر الأكبر من التدريب والسلاح من إريتريا. كما شكلت إريتريا ممرا للدعم اللوجستي والمالي المقدم من عدد من الأطراف الفاعلة من خارج المنطقة.

وقد التزمت إثيوبيا بتنفيذ الاتفاقات التي أبرمت برعاية الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي. واعتمدت إثيوبيا اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الحدود الوطنية. كما أنها نفذت العناصر الرئيسية للاستراتيجية، محولة الآليات إلى إجراءات في إطار تشريعاتها الجديدة. وتشارك إثيوبيا مشاركة فعالة في جهود الاتحاد الأفريقي لمكافحة الإرهاب. ويدعم وفد بلدي التعاون الدولي والإقليمي ويكرر تأكيد التزامه بالتنفيذ الكامل لاستراتيجية الأمم المتحدة العالمية.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): بموجب القرار ٦/٤٤ المؤرخ ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٩، أعطي الكلمة الآن للمراقب عن مجلس أوروبا.

السيدة ريكينا (مجلس أوروبا) (تكلمت بالإنكليزية): يشرفني أن أخاطب الجمعية العامة بشأن هذه المسألة الهامة، وأن أغتنم الفرصة لتقديم لمحة عامة عن نهج مجلس أوروبا في محاربة الإرهاب، وبشكل أكثر تحديدا، إسهام المجلس في تنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب.

ولن نبالغ مهما حاولنا في تأكيد أهمية وجود إطار وحيد ومتسق ومقبول عالميا للعمل الدولي ضد الإرهاب. وأود أن أؤكد على الأهمية البالغة لاستراتيجية مكافحة الإرهاب، وعلى التزام مجلس أوروبا – أقدم منظمة إقليمية في أوروبا كافة – بأداء عملها ضد الإرهاب وفقا لما نصت عليه تلك الاستراتيجية.

إن مكافحة الإرهاب بشكل فعال تستلزم توحيد الطاقات. ولهذا السبب، فإن هيئات مجلس أوروبا ذات الصلة المعنية بمسائل مكافحة الإرهاب قد اعتمدت، في عام ٢٠٠٧، خارطة طريق بشأن إسهام منظمتنا في تنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة بغية ترشيد تنسيق جهودنا بشأن أركان الاستراتيجية الأربعة.

أولا، وقبل كل شيء، فيما يتعلق بالتدابير للتصدي للظروف المؤاتية لانتشار الإرهاب، يشارك مجلس أوروبا بشكل فعال في مجالات التثقيف والشباب ووسائط الإعلام. وهو يسهم في كفالة حماية الأقليات ومكافحة التعصب والعنصرية والإقصاء الاجتماعي، ساعيا بذلك إلى إضعاف مصادر السخط التي من شأنها تغذية الإرهاب. وعلى سبيل المثال، أصدر المجلس كتابا أبيضا بشأن الحوار فيما بين الثقافات، وهو ما يجري تنفيذه بفعالية بعد القيام بعمليات تشاور واسعة النطاق بين الأطراف الفاعلة من الدول والأطراف الفاعلة من غير الدول. وعلاوة على ذلك، قام مجلس أوروبا مؤخرا، من خلال مشروع مدن التبادل الثقافي، بفحص نموذج لتكامل الأقليات والمهاجرين على المستوى المحلي على أساس مبدأ بناء مجتمع تبادل الثقافات.

ثانيا، فيما يتعلق بتدابير منع ومكافحة الإرهاب، فإن إحدى أولويات مجلس أوروبا هي تعزيز الإجراءات القانونية ضد الإرهاب. ومجلس أوروبا، بوصفه منظمة تضع المعايير، يولي اهتماما كبيرا لوضع المعايير لمكافحة الإرهاب. وكان من بين أبرز الخطوات التي اتخذها في هذا الاتجاه هي اتفاقية مجلس أوروبا بشأن منع الإرهاب، المعتمدة في عام ٢٠٠٥، والتي تشكل أول صك دولي ملزم قانونا بشأن هذا الموضوع. كما أن مجلس أوروبا أعد مجموعة توصيات بشأن تقنيات التحقيقات الخاصة، ووثائق تحديد الهوية أثناء السفر في سياق مكافحة الإرهاب، وحماية الشهود والمتعاونين مع العدالة والتعاون مع الشرطة الدولية.

كما يشجع مجلس أوروبا، في إطار محاربة الإرهاب، على استخدام المعايير المتاحة، الوارده في اتفاقياته وصكوكه الأخرى، التي تعزز مواءمة القوانين الموضوعية والإجرائية الوطنية والتعاون الدولي. وعلى سبيل المثال، فيما يتعلق بمساعدة ضحايا الإرهاب، فإن مجموعة معايير مجلس أوروبا ترد في بعض اتفاقيات مجلس أوروبا ذات الصلة في ما يزيد على ١٢ قرارا وتوصية. وأود أن أشير أيضا إلى أن الصكوك العامة للمساعدة القانونية المتبادلة لمجلس أوروبا يمكن استخدامها لمكافحة الإرهاب بوصفه شكلا محددا من أشكال الجريمة المنظمة، وأن اتفاقيتنا المتعلقة بالجريمة الحاسوبية قد أصبحت ذات طابع عالمي.

والهدف الرئيسي من الهيئة الأساسية لإجراءاتنا لمكافحة الإرهاب، لجنة الخبراء للأمم المتحدة في مجال الإرهاب، هو رصد الصكوك القائمة، وتحديد الثغرات في القانون الدولي وإجراءات مكافحة الإرهاب، واقتراح حلول لتلك الثغرات.

فيما يتعلق بالركيزة الثالثة بشأن التدابير لبناء قدرات الدول على منع ومكافحة الإرهاب، وضع مجلس أوروبا عددا من برامج التعاون القانوني المحدد وهي مفتوحة أمام الدول الأعضاء الـ ٤٧ في مجلس أوروبا.

وأخيرا، فإن التدابير لكفالة احترام حقوق الإنسان للجميع وسيادة القانون بوصفها القاعدة الأساسية لمكافحة

الإرهاب قد تكون الأكثر حيوية – من وجهة نظر مجلس أوروبا – لأنها تتطرق للسبب نفسه لوجود منظمتنا. إن جميع أنشطة مجلس أوروبا المتعلقة بمكافحة الإرهاب تقوم على أساس المبادئ القانونية لمنظمتنا: حقوق الإنسان وسيادة القانون والديمقراطية. وهذه المبادئ سائدة في كل نصوص إحدى الاتفاقيات الرئيسية لمجلس أوروبا، الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان، كما تفسرها المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان، التي جمّعت بالفعل السوابق القضائية الهامة بشأن مكافحة الإرهاب. وفي الواقع إن مجلس أوروبا يعتقد اعتقادا قويا بأن تعزيز وحماية حقوق الإنسان واحترام سيادة القانون يجب أن تكون في صميم أي إجراء لمكافحة الإرهاب. ومكافحة الإرهاب بفعالية مع كفالة احترام حقوق الإنسان ممكنة ولا غنى عنها أيضا.

والخلاصة هي أن الإرهاب ظاهرة معقدة، ولمكافحته بفعالية نحن بحاجة إلى اتخاذ نهج شامل وخبرة متعددة التخصصات. ونعتقد أن المنظمات الإقليمية يمكنها أن تسهم إسهامات ذات مغزى في دعم تنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب. وفي هذا الصدد أود أن أشكر فرقة عمل الأمم المتحدة المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب، وبخاصة رئيسها، السيد لابورد، على مراعاتهما منظور المنظمة الإقليمية في متابعة الاستراتيجية العالمية.

ومجلس أوروبا، بخلفيته الثرية التي تضم المعايير والخبرات ومعرفة تصورات التهديدات الإقليمية والحضور الميداني، واصل بالفعل وسيواصل العمل بوصفه شريكا استراتيجيا ومفيدا لهيئات الأمم المتحدة، ومعززا لفعالية تدابير الاستراتيجية وأثرها.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): وفقا للقرار ٥/٤٨ الصادر في ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣، أعطي الكلمة الآن للمراقب عن منظمة الأمن والتعاون في أوروبا.

السيد بيرل (منظمة الأمن والتعاون في أوروبا) (تكلم بالإنكليزية): تدعو استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب المنظمات الإقليمية إلى دعم تنفيذ الاستراتيجية. إن القيادة المركزية ذات الرؤيا والتنسيق الإقليمي لجهود التنفيذ عاملان فعالان لمكافحة الإرهاب. نحن في منظمة الأمن والتعاون في أوروبا ندمج بهمة استراتيجية الأمم المتحدة في برامج مكافحة الإرهاب.

ولغير المطلعين على منظمتي أود أن أشير بإيجاز إلى أن منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، بدول أعضاء يبلغ عددها ٥٦ من أوروبا وآسيا الوسطى وأمريكا الشمالية، أكبر منظمة أمنية إقليمية في العالم. والمنظمة أداة رئيسية للإنذار المبكر ومنع نشوب الصراع وإدارة الأزمات وإعادة التأهيل بعد انتهاء الصراع. والمفهوم الشامل الذي تأخذ به المنظمة للأمن يشمل بُعدا سياسيا – عسكريا، وبعدا اقتصاديا – بيئيا وبعدا إنسانيا، وهي كلها مركزية في مكافحة الإرهاب.

والمنظمات الإقليمية مضاعف قوة كبير في تنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة عن طريق تقديم المساعدة المفصلة حسب الحاجة وبناء القدرات. والأنشطة على هذا المستوى الجغرافي الوسيط تشكل آليات فعالة التكلفة لنشر المعلومات ولتشاطر أفضل الممارسات والدروس المستفادة وللريادة في اتخاذ مبادرات محددة لكل منطقة وتكمل أهداف مكافحة الإرهاب.

ومنذ اعتماد استراتيجية الأمم المتحدة نظرت منظمة الأمن والتعاون في أوروبا إلى هذه الوثيقة الهامة بوصفها موفرة للإطار الاستراتيجي وللتوجيه العملي لجهودها في

مجال مكافحة الإرهاب. وننفذ أيضا برنامجنا لمكافحة الإرهاب بالتعاون الوثيق مع فرقة عمل الأمم المتحدة المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب. ونحن في منظمة الأمن والتعاون في أوروبا نتخذ نهجا شاملا حيال الأمن، ومن هنا تشمل أنشطتنا في مجال مكافحة الإرهاب جميع الركائز الأربع لاستراتيجية الأمم المتحدة. نحن نبني توافقا في الآراء وتأييدا سياسيا في صفوف الدول المشاركة بهدف منع ومكافحة الإرهاب وفقا للصكوك القانونية الدولية. ونولّد التأييد لتنفيذ الاتفاقيات والبروتوكولات الدولية المتعلقة بالإرهاب.

ونؤيد بفعالية تنفيذ معايير الأمن والتوصيات والممارسات الجيدة التي وضعتها منظمات ووكالات عالمية متخصصة، ونعزز الاحترام لحقوق الإنسان. ولدينا هيئة مستقلة مكرسة لذلك. وعلى سبيل ذكر بعض الأمثلة المحددة، نحن نؤيد ونيسر برامج بناء القدرات لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة بشأن تعزيز الإطار القانوني الدولي لمكافحة الإرهاب. وندعم منظمة الطيران المدني الدولي فيما يتعلق بتعزيز أمن وثائق السفر ومنظمة الجمارك العالمية بشأن تعزيز أمن سلسلة الإمداد بالحاويات. وفي إطار التنسيق الوثيق مع الشركاء الدوليين نعمل أيضا على تعزيز أمن الفضاء الإلكتروني ومكافحة استعمال الشبكة الدولية في الأغراض الإرهابية، وحماية البنى التحتية الحرجة للطاقة، وتعزيز الشراكات العامة – الخاصة في مكافحة الإرهاب.

والمنظمات الإقليمية مثل منظمة الأمن والتعاون في أوروبا تتمتع بمزايا نسبية فيما يتعلق بالتصدي الدولي للإرهاب وتنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة. وتشمل المزايا مجموعا أصغر من الأعضاء ومعرفة متعمقة بالحالة على أرض الواقع. ومن الواضح أن وجود البعثة الميداني، مثل مكاتب منظمة الأمن والتعاون في أوروبا الـ ١٨ في جنوب شرق أوروبا وشرقي أوروبا والقوقاز وآسيا الوسطى، يمثل ميزة تنظيمية هامة. وفضلا عن ذلك، تساعد منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، عن طريق أنشطتها، في تحرير الموارد لمكافحة الإرهاب التي تضطلع بها منظمات دولية أخرى، ما يمكنها من توجيه موارد في مجالات لا تتداخل مع مجال مسؤولية منظمة الأمن والتعاون في أوروبا ولكنها، بدلا من ذلك، تتجاوز نطاقه.

ومن سوء الطالع أن الوقت قد يكون من غير صالحنا فيما يتعلق بمسألة الإرهاب. وإلى حد ما، ما انفك الإرهاب منذ وقت طويل عملية ذاتية الدعم. وشأنه شأن الوباء، فإنه يبدأ على نحو بطيء، ولكن حينما يترسخ – سواء بوصفه نظرة عالمية أو طريقة تكتيكية أو ببساطة انحرافا اجتماعيا – يصعب استئصاله وقد يستغرق عقودا أو حتى أجيالا. تتطلب التدابير على الأمد الأطول التعاون والدبلوماسية، اللذين يتطلبان، بدورهما، الثقة المتبادلة. تشكل المنظمات الإقليمية منتدى لبناء ثقة متعددة الأطراف، ويستغرق تطويرها وقتا طويلا وتنمو كما تنشأ العلاقات الدائمة فيما بين الدبلوماسيين وفيما بين الأمم.

ينبغي للمرء أن يزن بعناية التنازلات المتبادلة الناشئة من ردود فعل مكلفة أو قاسية في مجال مكافحة الإرهاب التي قد تختصر حقوق الإنسان أو الحريات الفردية مقابل حمايات مزعومة تسعى إلى تحقيقها. لا يمكن أن تبقى دولة معبأة في حالة استنفار إلى أجل غير مسمى. وفي العالم الحديث ذي الأسلحة المتباينة، حيث يمكن لشخص بمفرده أن يلحق دمارا واسع الانتشار، ليس هناك سياسة تستطيع حماية كل شيء في كل مكان طيلة الوقت. ومن الصعب استرجاع حقوق الإنسان عندما تفقد أو تنتهك بسبب التدابير الحمائية الصارمة، مهما كانت حسنة النية.

يجب أن نأخذ الاحتياطات الضرورية لوقف الهجمات الإرهابية ضد هياكلنا الحيوية ودعائم الاقتصاد

العالمي، ولكن من الضروري أيضا أن نسأل أنفسنا أين ينبغي أن نتوقف عن ذلك. ما هو حجم الحماية الكافي؟ والإجابة عن هذا السؤال ليست سهلة، لكن هناك شيء واحد واضح هو – يجب علينا أن نعمل معا لتحقيق المستوى اللازم من الحماية من الإرهاب لتعزيز السلام والتفاهم داخل الدول وفيما بينها على السواء. وتنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة خطوة هامة في هذا الاتجاه.

وفي الختام، يتطلب العمل الفعال لمكافحة الإرهاب استجابة عالمية ومتكاملة. وفي عالم اليوم المتزايد الترابط، ليست هناك منظمة تستطيع العمل بفعالية بمعزل عن غيرها أو في فراغ. ولكي نحقق النجاح، لا بد لنا من التعاون والتنسيق الوثيقين بعضنا مع بعض. ومن شأن تعزيز الآليات في إطار الأمم المتحدة لتنسيق أنشطة المنظمات الإقليمية، وكذلك تعزيز فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب وأفرقتها العاملة، أن يعزز إلى حد كبير جهودنا المشتركة. وكلما عملنا معا بصورة أوثق، تزداد حظوظنا في الكشف عن التوجهات الإرهابية ونضع التدابير لمكافحتها. ومواردنا محدودة، ونحتاج إلى الاستفادة منها إلى أقصى الحدود.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): استمعنا إلى المتكلم الأخير في المناقشة بشأن هذا البند.

نشرع الآن في النظر في مشروع القرار A/64/L.69. وقبل أن أعطي الكلمة للمتكلّمين تعليلا للتصويت قبل التّصويت، أودّ أن أذكّر الوفود بأنّ تعليلات التّصويت تحدّد بمدّة ١٠ دقائق وينبغي أن تدلي بها الوفود من مقاعدها.

السيد مؤمن (بنغلاديش) (تكلم بالإنكليزية): أود بداية أن أشكر رئيس الجمعية العامة على تكليفي بمهمة الميسر لاستعراض استرتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب. وأقدر تقديرا عاليا قيام الجمعية العامة بمنحي ثقتها والدعم المستمر لي ولبعثة بنغلاديش.

مكافحة الإرهاب من أهم وأصعب البنود المدرجة في جدول أعمال الأمم المتحدة. ورغم أن معظم الدول الأعضاء ترغب في المشاركة في الالتزامات المتعددة الأطراف لمكافحة الإرهاب، عليها أيضا أن تدعم مواقفها الوطنية بشأن إنفاذ القانون والجوانب الأمنية لمناقشة مكافحة الإرهاب.

لقد أدركت تعقيدات المسألة قيد النظر قبل الشروع في العمل، واسترشدت بتعزيز وتقوية توافق الآراء، الذي كان بعيد المنال قبل اعتماد استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب في عام ٢٠٠٦. وكان رأيي المحص أنه، بدون بناء توافق الآراء واتباع نهج بنّاء، لن نستطيع سدّ الفجوة بين وجهات النظر الوطنية والإقليمية والدولية. وفي هذا الصدد، حظيت من اليوم الأول بالدعم القوي وروح توافق الآراء من وفد الاتحاد الأوروبي، بقيادة بلجيكا، ووفد منظمة المؤتمر الإسلامي، بقيادة سوريا. وفضلا عن ذلك، قامت وفود أخرى بدور بناء وإيجابي خلال العملية برمتها. وأنا مدين لهم لروحهم التعاونية ومرونتهم وإخلاصهم. وأتقدم لهم جميعا بجزيل الشكر.

وتلقيت أيضا دعما ممتازا من الموظفين. وأشكر السيدة أنجيلا نوورغو، المستشارة في مكتب رئيس الجمعية العامة، على جهودها الدؤوبة في الاتصال بين مكتبي ومكتب الرئيس. وأثني بصورة خاصة على الدور البناء الذي اضطلع به خلال العملية السيد جان – بول لابورد، رئيس فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب.

إن الإرهاب، في حجمه وتنوعه على السواء، أحد أخطر التحديات التي يواجهها المجتمع الدولي. ويمس جميع جوانب مجتمعاتنا، بما في ذلك الأمن الدولي، وبيئة إنفاذ

القوانين الداخلية، والهياكل القانونية الداخلية، والانسجام بين الحضارات، وجوانب تنمية مجتمعاتنا، والتنقل الدولي وما إلى ذلك.

واستراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب هي الاستجابة الشاملة للمجتمع الدولي لهذا التهديد. إنها تجسد التدابير للقضاء على الظروف المؤاتية لانتشار الإرهاب ومنعه ومكافحته، وكذلك التدابير التي تهدف إلى بناء قدرة منظومة الأمم المتحدة وتعزيزها واستجابات الدول الأعضاء، وحماية حقوق الإنسان وسيادة القانون، حتى في حالات مكافحة الإرهاب. ولم يوفر النهج الشامل لوضع الاستراتيجية إطارا استراتيجيا جامعا لهزيمة الإرهاب فحسب، بل ساعد أيضا في بناء توافق الآراء بشأن هذه المسألة الحساسة الأمر الذي كانت هناك حاجة ماسة إليه، لكنه ظل بعيد المنال في كثير من الأحيان.

إن طبيعة الاستراتيجية التي تتسم بشمول الجميع وتوافق الآراء تمنحها وضعا فريدا كوثيقة، لكننا لا نستطيع هزيمة الإرهاب إلاّ من خلال تنفيذها في جميع جوانبها بشكل فعال ومتكامل. ولقد أتاح لنا هذا الاستعراض الثاني للاستراتيجية فرصة ممتازة للنظر بدقة في جميع جوانب تنفيذها، وتحديد أوجه القصور واقتراح أفضل الطرق والوسائل لسدّ الفجوات وتعزيز تنفيذها.

ولقد واجهنا، منذ البداية، التحدي المتمثل في محدودية الوقت المتاح لنا. ولم يكن الالتزام الجدي بالجدول الزمني المتفق عليه لإنهاء هذه المهمة ممكنا إلاّ بفضل المرونة وروح التعاون اللذين أظهرهما الدول الأعضاء خلال المفاوضات.

ومن دواعي سروري أن أقول إن النص النهائي لمشروع القرار يستند إلى توافق في الآراء وهو نص متوازن. ويعكس روح القرار الأصلي المتخذ في عام ٢٠٠٦ بشأن الاستراتيجية (القرار ٦٠/٢٨٨) والقرار المتخذ في عام ٢٠٠٨ بشأن الاستعراض الأول (القرار ٦٢/٢٧٢). ويشمل المسائل الرئيسية التي تحظى بالدعم الإقليمي الواسع. ومع أن النص لا يعكس بشكل كامل بعض المسائل التي عرضتها المجموعات الإقليمية أو دولة عضو بعينها أو صياغتها المحددة، فإنني أستطيع التأكيد أننا لم ندخر جهدا لتحقيق أوسع توافق في الآراء وأوسع قدر من التراضي. لذا، يعكس النص تعبيرا دقيقا عن الأفكار ذات الصلة التي تحظى بتأييد واسع. وهذه حالة يستفيد منها الجميع.

لقد حاولت التوصل إلى صفقة منصفة لجميع أصحاب المصلحة. فالنص النهائي لمشروع القرار، المقدم بوصفه الوثيقة A/64/L.69، يدين الإرهاب بصورة قاطعة ويؤكد مجددا على استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب في جميع جوانبها.

ويقر بأنه يتعين على الدول الأعضاء أن تتقيد في تعاونها الدولي وجميع التدابير التي تتخذها الدول لمنع الإرهاب ومكافحته تقيدا تاما بالالتزامات المنوطة بها بموجب القانون الدولي، بما في ذلك ميثاق الأمم المتحدة والاتفاقيات والبروتوكولات الدولية ذات الصلة، وبخاصة قانون حقوق الإنسان وقانون اللاجئين والقانون الإنساني الدولي.

ويرحب النص بالتقدم المحرز نحو الانتهاء من إضفاء الصبغة المؤسسية على فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب عملا بالقرار ٦٤/٢٣٥ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩. ويؤكد على الحاجة إلى تعزيز التعاون الدولي لتعزيز الحوار فيما بين المسؤولين من الدول الأعضاء عن مكافحة الإرهاب لتعزيز التعاون الدولي والإقليمي ودون الإقليمي وتوسيع نشر المعرفة عن استراتيجية مكافحة الإرهاب من أجل مكافحة الإرهاب.

ويدعو مشروع القرار أيضا إلى تعزيز مشاركة الدول الأعضاء في أعمال فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب عن طريق زيادة فرص الأنشطة التفاعلية بين فرقة العمل والدول الأعضاء. كما تم تسليط الضوء على أهمية الشفافية؛ ويشجع مشروع القرار فرقة العمل على إنشاء موقع شبكي شامل لكفالة أن تتوفر إمكانية أكبر لاطلاع جمهور أوسع عددا على عملها.

وما فتئنا بين فينة وأخرى نناقش قصور إجراء عملية الاستعراض أثناء موسم العطلة في شهر آب/أغسطس وموسم الأعمال التحضيرية لافتتاح الدورة في أيلول/سبتمبر. وقد أزيل ذلك الخطأ بالنص في مشروع القرار على إنهاء الاستعراض التالي بحلول حزيران/يونيه ٢٠١٢.

ويؤيد مشروع القرار ولاية فرقة العمل التي تقضي بتطوير برامج محدودة تغطي عدة أقاليم لمحاربة الإرهاب واستحداث موقع واحد مكرس لتقديم المساعدة في بناء القدرة استجابة لطلب الدول الأعضاء. وقد أُبقي التركيز في المقام الأول على التنفيذ. وإن محصلة مشروع القرار التوافقي هذا ستكون فرقة عمل قوية أكثر مكلفة بالنهوض بالجهود الدولية لمكافحة الإرهاب بطريقة فعالة ومنسقة ومتماسكة بقدر أكبر.

بهذه الملاحظات الوجيزة ألتمس من كل المجموعات الإقليمية والدول الأعضاء أن تؤيد النص التوافقي المطروح. وإن اعتماد هذا النص بتوافق الآراء سيرسخ توافق الآراء الذي سهرنا عليه وبنيناه منذ اتخاذ قرار استراتيجية مكافحة الإرهاب في عام ٢٠٠٦.

وعلى صعيد آخر، أود أن أشكر رسميا السيد محمد رفيع الدين شاه، المستشار بالبعثة الدائمة لباكستان – الذي يتمتع بخبرة جمة في المسألة المطروحة، ناهيك عن المهارات التفاوضية الممتازة – على الجهود التي بذلها بلا كلل للتوصل إلى التوافق في الآراء على مسائل صعبة متعلقة بالنص النهائي لمشروع القرار. وتقديري موصول أيضا إلى شعبة شؤون الجمعية العامة على دعمها المتواصل من حيث أعمال السكرتارية. وأخيرا، أشعر بالامتنان لزملائي من بعثة بلدي، الذين ساعدوني طيلة هذه العملية برمتها. والأهم من ذلك، أتقدم بشكري إلى أصدقائي وزملائي، وبخاصة الممثلين الدائمين والخبراء من الدول الأعضاء، الذين وضعوا ثقتهم بي وقدموا لي مساندتهم وحكمتهم وتشجيعهم بلا انقطاع لإكمال هذه العملية.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): أشكر السفير أبو الكلام عبد المؤمن، الممثل الدائم لبنغلاديش وميسر المشاورات التي أجريت بشأن مشروع القرار المتعلق باستراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب، على عمله الممتاز في ذلك المسعى.

لقد استمعنا إلى المتكلم الوحيد في تعليل التصويت قبل التصويت.

تبت الجمعية العامة الآن في مشروع القرار A/64/L.69. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تعتمد مشروع القرار؟

اعتُمد مشروع القرار *A/64/L.69* (القرار ٦٤/٢٩٧).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند ١١٥ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

رفعت الجلسة الساعة ١٨/٣٥.